الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية والتجارية

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
المرجع : /2021

فرع: علوم مالية ومحاسبية

التخصص: مالية المؤسسة

مذكرة بعنوان:

صيغ التمويل وأثرها على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية

دراسة حالة بنك قطر الإسلامي QIB (2013-2020)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية (ل.م.د)

تخصص " مالية المؤسسة "

إعداد الطالبة

- وارت سهام

تحت إشراف:

د. بن جدو سامي

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
أوصالح عبد الحليم	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
ياسمينة إبراهيم سالم	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا
بن جدو سامي	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية 2021/2020

شكر وعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا لإنجاز هذا العمل

يسعدني بعد شكر الله وحمده أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للوالدين وشكر خاص للأستاذ المشرف الدكتور " بن جدو سامي" على ما قدمه لي من توجيهات سديدة وإرشادات قيمة ودعم دفعني لإتمام هذا العمل فجزاه الله عني خير الجزاء.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان

فهرس المحتويات.....ا

فهرس الأشكال والجداول.....ا

مقدمة عامة.....أ

الفصل الأول: مدخل إلى التمويل الإسلامي

تمهيد.....2

المبحث الأول: ماهية التمويل الإسلامي.....3

- **المطلب الأول:** مفهوم التمويل الإسلامي.....3
- **المطلب الثاني:** أنواع ومصادر التمويل الإسلامي.....6
- **المطلب الثالث:** الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل الربوي.....9

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي.....10

- **المطلب الأول:** الصيغ القائمة على المشاركة.....10
- **المطلب الثاني:** الصيغ القائمة على الائتمان التجاري.....15
- **المطلب الثالث:** الصيغ القائمة على التمويل التكافلي.....19

خلاصة الفصل الأول.....20

الفصل الثاني: الإطار النظري للبنوك الإسلامية

تمهيد.....22

المبحث الأول: أساسيات حول البنوك الإسلامية.....23

- **المطلب الأول:** مفهوم البنوك الإسلامية.....23
- **المطلب الثاني:**أهداف البنوك الإسلامية.....27
- **المطلب الثالث:** مسؤوليات البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي.....28

المبحث الثاني: موارد ومراحل ومؤشرات توليد الأرباح في البنوك الإسلامية.....30

- **المطلب الأول:** موارد ووظائف البنوك الإسلامية.....30
- **المطلب الثاني:** مراحل إنشاء البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجه عملها.....33
- **المطلب الثالث:** مؤشرات توليد الأرباح في البنوك الإسلامية.....36

خلاصة الفصل الثاني.....38

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية على بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2013-2020)

تمهيد.....40

المبحث الأول: مفاهيم حول بنك قطر الإسلامي.....41

- **المطلب الأول:** تعريف ونشأة بنك قطر الإسلامي.....41

❖ **المطلب الثاني:** الهيكل التنظيمي لبنك قطر الإسلامي.....42
❖ **المطلب الثالث:** الصيغ المعتمدة في بنك قطر الإسلامي.....44
المبحث الثاني: آلية التمويل الإسلامي في البنك القطري.....45
❖ **المطلب الأول:** تشخيص هيكل موجودات بنك قطر الإسلامي.....45
❖ **المطلب الثاني:** تحليل نسب تطور أنشطة التمويل.....48
❖ **المطلب الثالث:** مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في ربحية بنك قطر الإسلامي.....52
خلاصة الفصل الثالث.....56
خاتمة عامة.....58
قائمة المراجع.....61
الملخص
الملاحق

فهرس الأشكال

والجداول

عناوين الأشكال

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لبنك قطر الإسلامي.....34

الشكل رقم (02): تطور معدل نمو الموجودات الإجمالية (%).....46

الشكل رقم (03): مساهمة موجودات التمويل في إجمالي الموجودات.....47

الشكل رقم (04): تطور عناصر موجودات التمويل لبنك قطر الإسلامي خلال الفترة 2013-2020....94

الشكل رقم (05): مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل..... 51

الشكل رقم (06): الوزن النسبي لصيغ التمويل الإسلامي في صافي إيرادات أنشطة التمويل.....54

الشكل رقم (07): مساهمة الصيغ القائمة على المديونية والقائمة على الملكية في توليد ربحية البنك.....55

عناوين الجداول

الجدول (01): تطور معدل نمو الموجودات الكلية للبنك خلال 2013- 2020 (%).....45

الجدول رقم (02): نسبة مساهمة كل موجود في إجمالي الموجودات خلال 2013-2020 (%).....47

الجدول رقم (03): قيم موجودات التمويل للفترة 2013- 2020 (ألف ريال قطري).....48

الجدول رقم (04): نسب مساهمة كل صيغة من صيغ التمويل في إجمالي موجودات التمويل.....50

الجدول رقم (05): قيم إيرادات أنشطة التمويل (ألف ريال قطري)..... 52

الجدول رقم (06): نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد صافي إيرادات التمويل.....53

الجدول رقم (07): تطور هامش الربح لصيغ التمويل المعتمدة من قبل بنك قطر (%).....54

مقدمة عامة

إن البنوك بصفة عامة تلعب دورا مهما في الحياة الاقتصادية فهي أساس النظام الاقتصادي الحديث ومحركه الأساسي من خلال الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال قيام المصارف بتنظيم عمليات التعامل بين الأفراد والمجتمعات.

هذا وقد نشأت البنوك منذ بضعة قرون ومعظم أهدافها مشروعة لكنها تستخدم وسائل متعددة البعض منها يتعارض مع ما تضمنته أحكام الشريعة الإسلامية كالتعامل بالفائدة، ومن هنا أدرك العلماء والمفكرين في هذا العصر ضرورة الاستفادة من النشاط المصرفي وتلبية الحاجة والرغبة في وجود بنوك تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية التي مبدأها الأساسي في العمل المشاركة في أرباح وخسائر العمليات البنكية مع عملائها.

فالبنوك الإسلامية تستخدم مجموعة من الصيغ التمويلية التي تؤثر بشكل كبير في تحديد الأرباح المحققة في ظل استخدامها والتي تعفى من دفع أية فائدة لمقرضيها أو المشاركين في المشاريع التنموية للوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء. وعليه استطاعت البنوك الإسلامية أن تبرز للعالم فكرا مصرفيا جديدا فيما يتعلق بكيفية التعامل مع نظام الفائدة وتقوية مركزها المالي من خلال تعظيم الأرباح فأصبحت تنافس البنوك التقليدية في البحث عن صيغ حديثة للتمويل.

وفقا لما سبق تتضح معالم إشكالية الدراسة المطروحة في التساؤل الرئيسي التالي:

ما أثر صيغ التمويل على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية ؟

ولمعالجة الإشكالية الرئيسية تمت تجزئة السؤال الرئيسي إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية تتمثل في:

- فيما تتمثل أهم صيغ التمويل الإسلامي ؟
- ما هي المؤشرات المستخدمة لقياس الأرباح في البنوك الإسلامية ؟
- هل تساهم صيغ التمويل في توليد الأرباح في البنوك الإسلامية ؟

فرضيات البحث

للإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية المرافقة لها، نضع إجابة مبدئية تتمثل في الفرضيات البحثية التالية:

- تتعدد صيغ التمويل الإسلامي وتتنوع بين المرابحة، المضاربة، الإجارة المنتهية بالتمليك، السلم والاستصناع.
- تستخدم البنوك الإسلامية مؤشر الربحية لقياس الأرباح المحققة.
- تساهم صيغ التمويل بشكل كبير في توليد الأرباح في البنوك الإسلامية.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في أهمية التمويل الإسلامي عامة والصناعة المالية الإسلامية خاصة لدى مختلف الدول سواء كانت إسلامية أو لا، والتي باتت حديث الساعة ومحل اهتمام أغلب الباحثين.

أهداف البحث

يسعى هذا البحث للوصول إلى تحقيق الأهداف التالية:

1) الإحاطة بكل ما يتعلق بالبنوك الإسلامية للتعرف على الخدمات المقدمة للزبائن وكيفية استثمار أموالهم.
2) تبيان صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية.
3) التعرف على المؤشرات التي تقيس القدرة على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية.
4) إبراز أثر صيغ التمويل على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية.

دوافع اختيار الموضوع

- حداثة موضوع صيغ التمويل الإسلامي وتزايد انتشاره على مستوى العالم كله، ومن ثم من الضروري إعطائه أهمية أكبر.
- تناسب موضوع البحث مع التخصص في المسار التكويني.

منهج البحث

تم الاعتماد في هذا البحث على كل من المنهج الوصفي والتحليلي، من خلال التطرق إلى فهم مكونات الموضوع وإخضاعه للدراسة، وذلك بتحليل بعض المؤشرات والنسب الخاصة بالصيغ التمويلية للكشف عن مساهمتها في توليد الأرباح.

الدراسات السابقة

من بين أهم الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التمويل الإسلامي نجد ما يلي:

- دراسة **لبنى بومعزة** سنة 2017/2016، بعنوان "**واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي _دراسة حالة بنك البركة_**". هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد وتبيان خصائصها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى إظهار أهم صيغ التمويل الإسلامي وتبيان مدى ملائمتها لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم الدور الفعال الذي تلعبه على كل من المستوى الاقتصادي والاجتماعي إلا أنها تواجه العديد من المعوقات والمشاكل التي تحد من قدرتها على أداء دورها على أكمل وجه، وفي مقدمتها التمويل الذي لا تيسر المؤسسات المصرفية للمشاريع الحصول عليه بسبب عدم امتلاكها الضمان الواجب تقديمه عند طلب القرض؛
- دراسة **محمد عبد الحميد محمد فرحان** سنة 2010، بعنوان "**التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة**"، هدفت هذه الدراسة إلى وصف أهم مصادر التمويل الإسلامي الملائمة للمشروعات الصغيرة ودراستها واستكشاف المعوقات التي تواجهها ومحاولة التغلب عليها عن طريق تقديم إستراتيجية متكاملة لدعم وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة. توصل الباحث إلى أن تطوير قطاع المشروعات الصغيرة يعتمد إلى حد كبير على مدى تطوير مصادر التمويل الإسلامي باعتبارها من أهم مصادر التمويل، بحيث تكون أكثر كفاءة وفعالية في دعم تلك المشروعات؛

- دراسة **افتخار محمد مناحي الرفيعي، خميس محمد حسن، أحمد ياسين عبد**، سنة 2012، "**المصارف الإسلامية ودورها في عملية التنمية الاقتصادية**"، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور القطاع المصرفي المباشر وغير المباشر في تنمية الاقتصاديات ذات التوجه الإسلامي باعتبارها مؤسسات مالية تمارس أنشطة ائتمانية ذات طبيعة خاصة فرضتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أنه من أجل أن تؤدي المصارف الإسلامية أعمالها بالشكل المطلوب والمثالي ينبغي على البنوك المركزية العاملة في الدول الإسلامية والتي تطبق الصيرفة الإسلامية، أن تتبع سياسة نقدية خاصة بالمصارف الإسلامية بما يتلاءم ووضعها والتزاماتها بأحكام الشريعة الإسلامية. كأن يدخل البنك المركزي مع المصرف الإسلامي بصفته شريكا في حالة تقديم القروض له (الملجأ الأخير للإقراض) وليس من مبدأ الفوائد الجزئية الذي يتبعه مع المصارف التقليدية، وبهذه الطريقة قد يحصل البنك المركزي على نسبة أرباح تفوق نسبة الفوائد؛
- دراسة **ميلود بن مسعودة**، "**معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**"، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد طبيعة معايير التمويل والاستثمار القائمة على سلامة المشروعات الاستثمارية، وكذا إبراز كفاءة وفعالية أساليب وصيغ التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى وضع تصور نظري لدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات من منظور إسلامي، وإمكانية تحقيق الأهداف المرجوة منها.ومن أهم النتائج التي توصلت إليها أن هناك نقصا في إيجاد معايير موضوعية لتقييم واختيار المشروعات، بما يتناسب مع طبيعة وعمل ونشاطات البنوك الإسلامية فيما يتعلق بالدراسة المالية للمشروع، مما أخضعها لتبعية واضحة في هذا المجال للبنوك التقليدية،خاصة عند تطبيق سعر خصم التدفقات النقدية للمشروعات المقترحة للتمويل، إذ أضحى أن سعر الفائدة هو الفاصل الوحيد في عملية الخصم.

تقسيمات البحث

تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول رئيسية:

الفصل الأول: تضمن مختلف المفاهيم حول التمويل الإسلامي، وتحديد كل من أنواعه ومصادره والفرق بينه وبين التمويل الربوي، وبعد ذلك تم الانتقال إلى الوقوف عند مختلف صيغ التمويل الإسلامي وشرح طريقة تطبيق كل صيغة.

الفصل الثاني: تم التناول فيه مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية من خلال تعريف البنوك الإسلامية وتبيان كل من خصائصها وأهدافها، بالإضافة إلى مسؤولياتها وعلاقتها بالبنك المركزي، ثم الانتقال إلى مختلف موارد ووظائف البنوك الإسلامية ومراحل إنشائها وأخيرا الوقوف على مختلف مؤشرات توليد الأرباح فيها.

الفصل الثالث: من أجل إسقاط الدراسة على الواقع العملي للبنوك الإسلامية، تم اختيار بنك قطر الإسلامي كنموذج لتطبيق ما تم التطرق إليه في الجانب النظري.

الفصل الأول

مدخل إلى التمويل الإسلامي

تمهيد

يعتبر التمويل الإسلامي من أهم التمويلات التي بدأ العالم يتجه إليها خاصة في دول العالم الإسلامي، وذلك نظرا لأهميته ونجاعته كمصدر تمويلي يتماشى مع ضوابط الشريعة الإسلامية وامتلاكه لمقومات تحقق للمتعاملين الأمن والأمان، والتطور الواسع الذي شهده التمويل الإسلامي لاسيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للنظام المالي الإسلامي تبنى على أساس مجموعة من صيغ التمويل الإسلامية، وعليه تم تخصيص هذا الفصل كمدخل نظري للتمويل الإسلامي ضمن مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: ماهية التمويل الإسلامي

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي

المبحث الأول: ماهية التمويل الإسلامي

من خلال هذا المبحث سنقوم بعرض ثلاث نقاط أساسية، بداية بتعريف التمويل في الاقتصاد الإسلامي وذكر خصائصه، ثم التطرق إلى أهميته وأهدافه، لنختمه بعد ذلك بإبراز الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم التمويل الإسلامي

الفرع الأول: تعريف التمويل الإسلامي

توجد عدة تعاريف للتمويل الإسلامي نورد أهمها فيما يلي:

عرّف منذر قحف التمويل الإسلامي على أنه: "تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الإستربـاح من مالكها إلى شخص آخر يريدها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية".[1]

وعرّفه فؤاد السرطاوي بأنه: "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري و الاستثماري".[2]

كما عرّفه أحمد شعبان محمد علي بأنه: تقديم الأموال العينية أو النقدية ممن يملكها أو موكل إليه (البنك الإسلامي) إلى فرد أو شركة (العميل) ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، مثل التمويل بالمضاربة والتمويل بالمشاركة، وبيع المرابحة وبيع السلم وبيع الاستصناع.[3]

من مجمل التعريفات السابقة يمكن تعريف التمويل الإسلامي على النحو التالي: هو مجموعة من النماذج والصيغ المختلفة التي تتضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: خصائص التمويل الإسلامي

يمكن استخلاص أهم خصائص التمويل الإسلامي فيما يلي:[4]

- **استبعاد التعامل بالربا أخذا وعطاء:** تستند هذه الخاصية إلى القاعدة الإسلامية الخاصة بحرمة الربا وحرمة التعامل به وذلك في قوله عز وجل: **< وأحل الله البيع وحرم الربا > (البقرة 275)؛**

---

[1] منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي (تحليل فقهي واقتصادي)**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2004، ص12.

[2] فؤاد السرطاوي، التمويل **الإسلامي ودور القطاع الخاص**، دار المسيرة، الأردن، 1999، ص97.

[3] أحمد شعبان ومحمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص125.

[4] محمد عبد الحميد محمد فرحان، **التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة (دراسة لأهم مصادر التمويل)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم المصارف الإسلامية، الجزائر، 2010، ص30.

وتعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، فهي تمنع الظلم وتحد من تركز الثروة وتحد من البطالة وتضمن حق الفقير في تنمية موارده ومواهبه وإبداعاته؛

- **توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي:** من أهم الخصائص التي تميز التمويل الإسلامي الاستثماري هو توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي الذي يهدف إلى مزج عناصر الإنتاج ببعضها البعض، وبالتالي فإن أي ربح ينتج عن هذا الاستثمار يكون ربح حقيقي يظهر في زيادة عوامل الإنتاج، مما يبين قدرة مصادر التمويل الاستثماري الإسلامية على تنمية طاقات المجتمع وموارده وقدراته؛
- **توجيه المال نحو الإنفاق المشروع:** يجب أن يكون التمويل في مشاريع مباحة من وجهة نظر الشرع، فلا ينفق على المشاريع المخالفة لمقاصد الشارع الحكيم والتي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع؛
- **التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة:** من خصائص التمويل الإسلامي تربية روح الفرد على الأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة، فهو يربي فيه صفات الأمانة والثقة بالنفس و الإخلاص والإتقان في العمل مما يوفر فرصا أكبر لنجاح المشروعات وبالتالي نجاح عملية التنمية؛
- **التركيز على طاقات الفرد ومهاراته وإبداعاته:** أي تنمية طاقات الفرد والتركيز على حاجاته ومهاراته الريادية والإبداعية، بحيث يكون التمويل الإسلامي قاعدة الانطلاق لهذه الطاقات والإبداعات التي يعول عليها في تقدم المجتمع؛

الفرع الثالث: مبادئ التمويل الإسلامي

يختلف التمويل الإسلامي عن التمويل الربوي اختلافا كبيرا، وذلك لتميز التمويل الإسلامي بعدة مبادئ تجعله يتماشى مع الشريعة الإسلامية، وتتمثل هذه المبادئ في ما يلي:[1]

- **ارتباطه بالعقيدة:** لقد سمحت الشريعة الإسلامية بكل النشاطات الاقتصادية في إطار ضمان المصالح العامة وحراستها، ومنحت ولي الأمر حق الإشراف واتخاذ الإجراءات التي تكفل تحقيق المثل والقيم التي يتبناها الإسلام؛
- **الواقعية:** تشريعات الإسلام تلبي متطلبات واقع الحياة الحقيقية الصحيحة، فالأصل في المعاملات هو الالتفات إلى المصالح والمقاصد، لذلك فالشرع لم يمنع في المعاملات إلا ما اشتمل على ظلم كتحريم الربا والاحتكار والغش، أما ما خشي فيه أن يؤدي إلى نزاع وعداوة بين الناس كبيوع الغرر فالمنع في هذا المجال ليس تعبديا بل معللا؛
- **تحريم الاكتناز:** يعتبر الاكتناز عند الاقتصاديين حبس الثروة وتجميد المال وتعطيله عن وظيفته الأساسية في دخول دورة الإنتاج، ولقد حرم الله سبحانه وتعالى الاكتناز في كتابه، فالإسلام يحث على

[1] زوبير عياش، سميرة مناصرة، **التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 13، الجزائر، جوان 2016، ص ص 117-119.

رواج الأموال في الأيادي لأنه يعود بالنفع على الجميع خلافا لكنزه الذي يحجب منفعته وينال به إثما في المفهوم الإسلامي؛

- **تحريم الربا:** الربا بطبيعته يؤدي إلى فصل المديونية عن النشاط الاقتصادي ممثلا في التبادل و الإنتاج، فالفوائد على القروض وعلى الديون المؤجلة تنمو تلقائيا مع مرور الوقت، بغض النظر عن حصول عمليات حقيقية توظف التمويل في توليد الثروة و رفع الإنتاجية، ومع نمو المديونية تنمو الفوائد عليه أو ما يسمى بخدمة الدين والأقساط التي يجب دفعها أولا بأول، هذه الأقساط تدفع بطبيعة الحال من الدخل والمدخرات الناتجة عن النشاط الحقيقي، ولكن مع النمو المتسارع للمديونية لا يعود بمقدور الدخل أن يفي بمستحقات خدمة الدين وأقساطه ويصبح الوضع غير قابل للاستمرار؛
- **مبدأ الغنم بالغرم:** الغنم يعني الربح والغرم يعني الخسارة، ويقصد بهذا المبدأ أن يتحمل الفرد من الواجبات والأعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق، حيث تم توزيعها للأعباء بالعدل والتكافؤ قبل توزيع عوائدها ونتائجها بالعدل والتكافؤ، كذلك بما يؤدي إلى تعادل كفي الميزان في الواجبات والحقوق، فلا تثقل إحداهما على حساب الأخرى، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تريد تحقيق أرباح عليها أن تقبل المشاركة في الخسائر إن وجدت، ويكون الاتفاق على النسبة فقط التي يشترط فيها أن تكون مماثلة في حالتي الربح والخسارة؛
- **الالتزام الأخلاقي في الأنشطة الاستثمارية:** يتميز التمويل الإسلامي بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها خلافا للتمويل التقليدي، فالبنوك الإسلامية تمتنع عن الاستثمار في المشروعات المنافية لتعاليم ومبادئ ديننا الإسلامي الحنيف، فهي تجتنب كل تعامل في جهالة أو غرر أو غبن وأكل أموال الناس بالباطل، كما أن تحري الحلال في التمويل و الاستثمار من أهم المعايير في دراسات الجدوى وتقييم المشاريع في البنوك الإسلامية؛
- **مبدأ ارتباط التمويل بالجانب المادي من الاقتصاد:** إن التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد فهو لا يقدم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط، وإنما على أساس مشروع استثماري معين تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة وقبول كل من الممول والمستفيد بهذه الدراسة وأقدما على إنشاء هذه العلاقة التمويلية بينهما، كما أن التمويل الإسلامي ظاهرة مرتبطة بالدورة الإنتاجية للسلع والخدمات، ويزداد التمويل أو ينقص بقدر حاجة الدورة الإنتاجية للعناصر التمويلية فهو ظاهرة من الظواهر الحقيقية في الاقتصاد، أما التمويل الربوي فهو ظاهرة مالية بحتة؛

الفرع الرابع: أهداف التمويل الإسلامي

تهدف مؤسسات التمويل الإسلامية إلى تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تتمثل هذه الأهداف فيما يلي:[1]

- **تحقيق منهج الله في جميع المعاملات المالية:** تسعى مؤسسات التمويل الإسلامية إلى إيجاد بدائل للتمويل غير المتوافق مع الشريعة مثل القرض بفائدة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات، على أساس المشاركة والمتاجرة وإسقاط الفائدة الربوية من كل عملياتها أخذا وعطاء؛
- تلبية متطلبات فئة من المجتمع ترفض التعامل مع البنوك الكلاسيكية: الدين والثقافة الإسلامية هما السببان الرئيسيان لانتشار القطاع البنكي الإسلامي، فكثير من المسلمين يفضلون الاحتفاظ بأموالهم على أن يودعوها في بنوك ربوية؛
- **تحقيق التنمية الاقتصادية:** تقع عملية تمويل التنمية الاقتصادية وقيادتها على كاهل الجهاز المصرفي، ومن ثم تتوقف قدرة الجهاز المصرفي على المساهمة في عملية التنمية على مدى قوته في جذب وتجميع الموارد المالية من الأفراد والمؤسسات ذات الفائض واستخدامها الاستخدام الأمثل وفق سلم أولويات متفق عليه؛
- **تحقيق التكافل الاجتماعي:** يعتبر تحقيق الربح بالنسبة للبنوك الإسلامية حافزا وليس هدفا في حد ذاته، لأن الدافع الأساسي هو النهوض بالمجتمع ليجمع بين الأنشطة الاجتماعية، الاقتصادية والمالية في نفس الوقت.

المطلب الثاني: أنواع ومصادر التمويل الإسلامي

الفرع الأول: مصادر التمويل الإسلامي

تنقسم مصادر التمويل في البنوك الإسلامية إلى قسمين أساسين هما:[2]

أولا: المصادر الداخلية:

وتتمثل هذه المصادر في:

1-رأس مال البنك

ويمثل الأموال المدفوعة من المساهمين، حيث يتم بواسطته تجهيز البنك حتى يتمكن من القيام بعمله، كما له دور آخر يتمثل في تمويل عملائه في بداية نشأة البنك وهو بمثابة ضمان للمودعين، في حالة تعرض المصرف للخسارة.

---

[1] خاطر سعدية، **التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2015، ص ص 56-58.

[2] عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق، جامعة باتنة، 2009، ص ص 26-28.

2- الاحتياطات

تتمثل في الأموال المقتطعة من الأرباح الصافية للبنك، حيث تعد مصدرا من مصادر التمويل الذاتي، وهي الأخرى تعتبر بمثابة ضمان للمودعين، تتسم بالمرونة وقابلية التعديل باعتبار أن البنك يستطيع الإضافة إليها أو الخصم منها، وهي على أنواع فمثلا نجد الاحتياطات الاختيارية، القانونية، النظامية...الخ، وعليه فإن دور الاحتياطات في البنوك يتلخص في دعم مركزها المالي والمحافظة على سلامة رأسمالها، وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازنة أرباحها.

3- الأرباح المحتجزة

وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الصافية للبنك أو الشركة المالية على المساهمين.

4- المخصصات

هي مبالغ مقتطعة من الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة الحدوث في المستقبل كخطر عدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضمانته والتزاماته لدى البنك...الخ، حيث تعتبر مخاطر عمليات الاستثمار من أهم المخاطر التي توجه إليها هذه المخصصات، وهنا نميز بين نوعين لها هما: مخصصات الاهتلاك ومخصصات المؤونات.

ثانيا: المصادر الخارجية:

وهي مختلف الودائع التي يضعها العملاء في البنك، حيث تعرف الوديعة المصرفية على أنها: "الأموال التي يعهد بها الأفراد أو الهيئات إلى البنك، على أن يتعهد البنك برد مساو لها إليهم أو نفسها لدى الطلب أو بالشروط المتفق عليها"، ومن أهم هذه المصادر نذكر:

1-الحسابات الجارية:

وتتمثل في الودائع تحت الطلب، يقوم أصحابها بإيداعها في البنك للحفاظ عليها من جهة، وسهولة استخدامها في العمليات اليومية من جهة ثانية، حيث تتميز هذه الحسابات بقدرة صاحبها على سحب جزء منها أو كلها في أي وقت شاء، وذلك باستخدام الشيكات و أوامر الصرف مقابل عمولة بسيطة يأخذها البنك الإسلامي نظير إدارته لهذه الحسابات.

2- الودائع الادخارية (حسابات التوفير):

وهي عادة ما تكون صغيرة الحجم، يضعها أصحابها في المصرف بغرض الادخار والتوفير لمتطلبات المستقبل أو الحالات الضرورية غير المتوقعة، ويمكن لهم سحبها عند حاجتهم لها، أو أخذ إذن من إدارة المصرف وذلك حسب الشكل الذي تأخذه هذه الودائع.

3- حسابات الاستثمار (ودائع لأجل):

هي الأموال التي يودعها أصحابها بغرض الحصول على عائد من عملية استثمارها، وما يميز هذه الحسابات أن البنوك الإسلامية لا تضمن هذا العائد كما لا يوجد التزام برد هذه الأموال كاملة في تاريخ استحقاقها.

الفرع الثاني: أنواع التمويل الإسلامي

تتمثل فيما يلي:[1]

أولا: التمويل قصير الأجل

يستخدم هذا النوع من التمويل لتغطية احتياجات دورة رأس المال العامل، إذ غالبا ما تكون مدة هذا التمويل أقل من سنة، وفي أنشطة المصارف الإسلامية تكون عمليات المرابحة هي النشاط المناسب للتمويل قصير الأجل إذ تتميز بالمساهمة في زيادة رأس المال المتداول وسرعة عدد مرات التداول في العام الواحد، أما بالنسبة لأهم المميزات التي تجعل من المصارف الإسلامية تتعامل بهذا النوع من التمويل ما يلي:

- سهولة السداد من المتمول، إذ يمكن سداده على المدى القصير؛
- القدرة التأثيرية على سرعة معالجة المواقف التي تأثر على قدرة المشروع؛
- عدد مرات التداول في العام الواحد.

ثانيا: التمويل متوسط الأجل

تستخدم المصارف هذا النوع من التمويل للمشاريع التي تحتاج إلى الآلاف من الآلات أو تزيد إذ تصل المدة في هذا النوع إلى ثلاث سنوات ويتميز التمويل المتوسط الأجل بما يلي:

-يؤدي نفس الأغراض التي يستخدم لأجلها التمويل طويل الأجل؛

- يتمتع هذا النوع من التمويل بنوع من المرونة لمعالجة العجز في المشروعات.

ثالثا: التمويل طويل الأجل

يكون الغرض من هذا النوع من التمويل هو شراء الأصول الثابتة والآلات والمعدات اللازمة لإنشاء المشاريع الكبيرة والتي تستغرق عملية إنشائها مدة من الزمن لا تزيد عن الخمس سنوات، ويساهم هذا النوع من التمويل مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية، إذ يركز على المشاريع ذات الطابع الإنتاجي، ويكون البنك شريكا في إنشاء هذه المشروعات من بداية العمل فيها.

[1] أحمد ياسين، عزيز إسماعيل محمد، **التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بمؤتمر الكلية، بغداد، 2013، ص467.

المطلب الثالث: الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل الربوي

إن دراسة خصائص التمويل الإسلامي مكنتنا من حصر أهم الفروقات بين التمويل الإسلامي والتمويل الربوي والمتمثلة في:[1]

- ✓ يستمر ملك المال الممول لمالكه في التمويل الإسلامي بينما تتحول ملكية المال المقرض إلى المقترض في التمويل الربوي؛
- ✓ تقع الخسارة على رب المال في التمويل الإسلامي بينما لا يتحمل الممول في التمويل الربوي أية خسارة، أي أن المستفيد ضامن لما في يده؛
- ✓ يشترك الطرفان في الربح قل أو كثر حسب اتفاقهما في التمويل الإسلامي، بينما لا ترتبط الزيادة التي يحصل عليها الممول في التمويل الربوي بالنتيجة الربحية للمشروع ولا بحصة المستفيد من التمويل.
- ✓ ينحصر التمويل الإسلامي بالأعمال الاستثمارية المتوقع ربحها، بينما يمكن تمويل أي نوع من الاستعمالات في التمويل الربوي؛
- ✓ لا بد في التمويل الإسلامي من أن يكون للعمل تأثير في إنماء المال الممول، بينما لا يشترط ذلك في التمويل الربوي حتى أنه ينطبق على الدين في الذمة، وهو لا ينمو وحده ولا بالعمل؛
- ✓ يمكن أن يكون التمويل في الإسلام بالنقود أو بالأصول الثابتة أو بالأصول المتداولة، بينما العادة أن التمويل الربوي هو بالنقود فقط.

أما نقاط التشابه بين التمويل الربوي والتمويل المالي المشروع في الإسلام فهي ما يلي:

- ✓ تقييد المستفيد من التمويل بنوع الاستثمار الذي يريده رب المال، يتم هذا في التمويل الإسلامي إما بتملك الأصول الثابتة أو المتداولة ووضعها كأعيان تحت تصرف الطرف العامل أو اشتراط نوع الاستثمار في العقد، كما يتم التقييد في العقد بالنسبة للتمويل الربوي.
- ✓ قصد الاسترباح: ففي كل من التمويل الإسلامي والتمويل الربوي تنحصر رغبة صاحب المال بالاسترباح بماله عن طريق الغير؛
- ✓ حصر القرار الاستثماري بالمستحدث، وهو الطرف العامل قي التمويل الإسلامي والمستفيد من القرض في التمويل الربوي.

[1] منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص ص 52-53.

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي

تعرف صيغ التمويل الإسلامي بأنها مختلف الصور والأساليب التي يتم بها تنظيم العلاقة في مجال رأس المال بطريقة مشروعة، وسيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى أهم هذه الصيغ على النحو التالي:

المطلب الأول: الصيغ القائمة على المشاركة

هذا النوع من الصيغ يقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة حسب ما هو متفق عليه بين أطراف العملية الاستثمارية ويتضمن ما يلي:

الفرع الأول: المشاركة

1-تعريف المشاركة: هي أسلوب تمويلي يشترك بموجبه اثنان أو أكثر بأموال مشتركة بينهم في أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية أو خدمية، ويكون توزيع الأرباح بين الأطراف حسب نسبة معلومة من الربح وفق ما تم الاتفاق عليه، ولا يشترط المساواة في كل من حصص الأموال المشتركة أو في العمل أو في المسؤوليات أو في نسب الربح، أما الخسارة فهي فقط بنسب حصص رأس المال.[1]

2-أقسام المشاركة:

ينقسم التمويل بالمشاركة حسب الشيء الممول إلى قسمين أساسين هما:[2]

2-1-المشاركة الثابتة (المستمرة): تقوم المشاركة الثابتة على أساس مساهمة البنك الإسلامي في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون البنك شريكا في ملكية هذا المشروع، ومن ثم فهو يشارك في إدارة المشروع والإشراف عليه، بالإضافة إلى مشاركته الفنية في عمليات المشروع، وله من الأرباح بقدر من النسبة التي يشارك فيها، وهكذا تبقى لكل طرف من الأطراف حصصه الثابتة في المشروع إلى حين انتهاء مدة المشروع أو الشركة المؤسسة لممارسة النشاط المتفق عليه، وتسمى بالمشاركة الثابتة لأنها مرتبطة بالمشروع الذي تم تمويله، فهي ثابتة مادام المشروع مستمر، تبقى ببقائه وتنتهي بانتهائه.

2-2-المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك): وهي اشتراك البنك مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأس مال معين وبهدف الربح، بحيث يساهم البنك والشركاء في رأسمال هذا المشروع بنسب معينة، على أن يقوم الطرف الآخر بشراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها إلى أن تنتقل حصة البنك في رأس المال بالكامل وبشكل تدريجي للطرف الآخر، بحيث يصبح هو مالك المشروع ويخرج البنك من الشركة.

---

[1] مصطفى كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، الطبعة الأولى، دار أسامة، الأردن، 2012، ص ص266-267.

[2] خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص ص 100-101.

3- شروط صحة المشاركة: حتى تكون المشاركة صحيحة لابد من توفر الشروط التالية:[1]

3-1-الشروط الخاصة برأس المال:

-أن يكون رأس المال معلوما من حيث المقدار والنوع والجنس.

- أن لا يكون جزء من رأس المال دينا لأحد الشركاء في ذمة الشريك الآخر.

- عدم جواز خلط المال الخاص لأحد الشركاء بمال المشاركة.

- لا يشترط تساوي أنصبة الشركاء في رأس المال.

3-2- الشروط الخاصة بتوزيع الأرباح:

- يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع نتائج المشاركة بين الأطراف المختلفة بوضوح تام ربحا كانت هذه النتائج أو الخسارة؛

- تحديد الأنصبة بين الأطراف المختلفة بالجزئية (النصف، الثلث، أو الربع)؛

- في حالة وقوع خسارة ليست بسبب تقصير أو مخالفة من جانب الشريك القائم بالإدارة والعمل، فإن هذه الخسارة يتحملها الشركاء حسب نسبة حصته في رأس المال، ولا يجوز الاتفاق على توزيعها بنسب أخرى.

4- مميزات صيغة المشاركة

تتميز صيغة المشاركة بمجموعة من الصفات يمكن تلخيصها فيما يلي:[2]

- ترشيد استخدام رؤوس الأموال المتاحة للمجتمع، حيث تؤدي مشاركة البنوك الإسلامية للمستثمرين والمنظمين في أرباح مشروعاتهم إلى قيام هذه البنوك بدراسة وتقويم المشروعات على أسس اقتصادية سليمة، حيث يجند البنك خبرته الفنية في البحث عن أفضل مجالات الاستثمار، مما يؤدي إلى توجيه رؤوس أموال المجتمع ككل إلى أفضل سبل الاستثمار الممكنة؛
- تشجيع الادخار واستثمار المدخرات، إذ أن توزيع الأرباح الناتجة عن المشاركة على أساس العدل الذي يتكافأ مع الدور الفعلي الذي أدته هذه الأموال يدعو المدخرين إلى عدم الاكتناز وتوجيه أموالهم إلى مجالات الاستثمار المختلفة، وفي ذلك ربط المسلمين بعملية تكوين رأس المال كركن أساسي في تدعيم اقتصاديات المجتمع؛
- بإتباع أسلوب المشاركة فإنه لن ينظر إلى الفائدة على أنها المؤشر الأساسي لتحديد الكفاية الحدية لرأس المال، ولتوجيه الاستثمارات، وإنما سيصبح المؤشر الأساسي هو الربح بجانب الاعتبارات الاجتماعية الأخرى، مثل العمالة، رفاهية المجتمع، وتلبية احتياجاته؛
- يحقق نظام المشاركة عدالة في توزيع العائد بما يساهم في عدم تركيز الثروة وتقليل التفاوت بين الدخول، كما يحول دون إهدار الطاقات البشرية الإنتاجية؛

[1] عماد فراح، **دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، 2014، ص61.

[2] خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص103.

- في تطبيق مبدأ المشاركة تحرير الفرد من النزعة السلبية التي يتسم بها المودع الذي يودع أمواله انتظارا للفائدة؛
- يكفل نظام المشاركة النهوض بالاقتصاد، حيث يساعد على تشغيل العمالة وتوفير الاحتياجات الأساسية.
- التمويل بالمشاركة يوزع المخاطرة على عنصرين العمل ورأس المال، بينما التمويل التقليدي يحمل المخاطرة لرجال الأعمال (المنظم).

الفرع الثاني: المضاربة

1-تعريف المضاربة: اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان، من النصف أو الثلث أو الربع الخ. وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده وجهده، لأن الشركة بينهما في الربح، أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئا منها مقابل ضياع جهده وعمله، إذ ليس من العدل أن يضيع عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير وإهمال.[1]

2- أنواع المضاربة: تنقسم المضاربة إلى نوعين هما:[2]

2-1-المضاربة المطلقة: في هذا النوع من المضاربة يترك للمضارب حرية التصرف في المال في إطار أحكام الشريعة الإسلامية والعرف التجاري، والهدف منها هو تحقيق الأرباح التي يقوم رب المال بدفع قدر منها إلى المضارب يعمل فيه من غير تعيين نوع العمل والمكان والزمان ولا تحديد صفة من يعاملهم.

2-2- المضاربة المقيدة: وهي المضاربة التي قيدت بزمان أو مكان أو بنوع من السلع، أو لا يتم البيع والشراء إلا من شخص معين، أو أي شرط يضعه رب المال لتقييد المضارب طالما كان ذلك في إطار الشرع وتعتبر المضاربة المقيدة هي السائدة لأنها أكثر انضباطا من المضاربة المطلقة، ويتيح للبنوك متابعة أموالها بالوجه السليم.

3-شروط المضاربة:

يمكن تقسيم شروط صحة عقد المضاربة إلى ثلاثة أقسام رئيسية:[3]

3-1الشروط الخاصة برأس المال:

- أن يكون رأس المال من النقود المضروبة كالدنانير، أما الأموال غير النقدية (العروض أو الأصول الملموسة) ففيها اختلاف بين الفقهاء؛

---

[1] حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب**، الطبعة الثالثة، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2000، ص19.

[2] زوبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سبق ذكره، ص122.

[3] محمود حسن الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع، الأردن، 2008، ص ص91-93.

- أن يكون رأس المال معلوما لكل من رب المال والمضارب علما نافيا للجهالة (من حيث الجنس والصفة والقدر)؛
- أن لا يكون رأس المال دينا في ذمة المضارب.

3-2 الشروط المتعلقة بالعمل

- أن يتم تسليم رأس مال المضاربة للمضارب وإطلاق يده فيه على أن لا يكون قبض المال من قبل المضارب قبض ضمان إلا في حال تعدي المضارب على هذا المال أو تقصيره بالتصرف في المال وإدارته في هذا العقد من حق المضارب ولا يجوز لرب المال التدخل في إدارة هذا المال للأسباب التالية:

-إن المضارب يتحمل نتائج إساءة التصرف في هذا المال، وبالتالي فإن تحميله هذه المسؤولية يقتضي منحة سلطة التصرف في المال؛

-أن المضارب استحق الربح في المضاربة بالعمل؛

-أن رب المال لم يدخل في المضاربة إلا للحصول على خبرة المضارب وقدراته في إدارة المال لأنه يفتقد لهذه الخبرة، فلو كان يملك القدرة على استثمار هذا المال لاستثمره بنفسه، وفي الوقت نفسه إعطاء الحق لرب المال بمتابعة قرارات المضارب فيما يتعلق بالمال واتخاذ الإجراءات التي يحق له القيام بها في حال لم يكن راضيا عن طريقة المضارب في إدارة مال المضاربة؛

- أن يكون العمل مشروعا مما تجوز فيه المضاربة وحسب شروط عقد المضاربة، فمثلا يجوز أن يعمل المضارب في التجارة وما ينتج عنها كالرهن والإيجار والاستئجار وتأخير الثمن إلى أجل متعارف عليه إلا إذا نص العقد على عدم القيام بأحد الأعمال السابقة كأن يشترط رب المال على المضارب عدم تأخير الثمن إلى أجل معروف، ولا يجوز للمضارب أن يقرض مال المضاربة أو العتق و الهبة من مال المضاربة.

3-3 الشروط المتعلقة بالربح

- تحديد نصيب كل من رب المال والمضارب في الربح عند التعاقد؛
- أن يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح وليس مقدارا محددا؛
- اشترط الشافعية أن يكون الربح مشتركا بين الطرفين، فلا يجوز أن يختص بالربح أحد المتعاقدين دون الآخر؛
- لا يصح أن يشترط أحد المتعاقدين لنفسه كمية محددة من الربح.

4- مزايا المضاربة

من مزايا التمويل بالمضاربة ما يلي:[1]

- المضاربة صيغة شرعية، والتمويل بواسطتها خال من سعر الفائدة المحرمة (الربا)؛
- المضاربة صيغة استثمارية تجمع بين من يملكون المال ولا يملكون الخبرة الكافية لاستثماره، وبين من يملكون الخبرة ولا يملكون المال؛
- من مزايا المضاربة أنها تستطيع أن تكون بديلا للتعامل المصرفي الربوي، خاصة السحب على المكشوف؛
- تحد من التضخم النقدي، لأن المضاربة تدفع البنوك إلى متابعة التمويل و التأكد من أنه وظف في غرضه؛
- المضاربة عديمة التكلفة للمشروع، لكنها عالية المخاطرة للعمل، حيث أن ضمان مال الممول يتطلب أمرين هامين هما توفر الخبرة الكافية لدى المضارب والثقة العالية فيه من قبل الممول، ويمكن للممول طلب ضمان طرف ثالث يضمن تعدي المضارب أو تقصيره، هذا الطرف قد تمثله الدولة، وللممول أن ينسحب إذا رأى أن المشروع في طريقه إلى الخسارة؛
- من مميزات هذا الأسلوب، ملكية المشروع لا تكون مشاعة بل تبقى ملكية المال لصاحب رأس المال، بينما المضارب يكون وكيلا للتصرف في هذا المال بعمله الذي يتقاضى عليه عوضا (الربح).

الفرع الثالث: صيغ استثمارية أخرى

1-المزارعة: وهي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتعاقد عليها مالك الأرض والعامل أو المزارع على أن تكون الأرض والبذور من المالك، ويقوم المزارع بالعمل الزراعي على أن يكون الإنتاج بنسبة معينة يتفقان عليها، وتمويل البنك الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين هما:[2]

الطرف الأول: يمثله البنك الإسلامي باعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة؛

الطرف الثاني: يمثله صاحب الأرض أو صاحب المؤسسة التي تحتاج إلى التمويل.

2- صيغة المساقاة: هي عقد يقوم على إصلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمرها، ويمكن للبنك أن يستخدم هذا العقد في تمويل المؤسسات لاستئجار العمالة وشراء المياه والمبيدات الحشرية والكيميائية اللازمة لصيانة ورعاية المزارع، وتكون نتيجة الاستغلال الإيجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها وإذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار مثلا فإن صاحب الأشجار (البنك) يخسر نصيبه من المحصول الزراعي ويخسر العامل جهده وعمله.[3]

---

[1] فتيحة ونوغي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول : تمويل المشروعات الصغيرة، والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جامعة سطيف، 25-28 ماي 2003، ص ص7-8.

[2] زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سبق ذكره، ص127.

[3] نفس المرجع أعلاه، نفس الصفحة.

المطلب الثاني: الصيغ القائمة على الائتمان التجاري

التمويل عن طريق البيوع أو الائتمان التجاري يعتبر من بين أهم أساليب التمويل الإسلامي، ويعتمد بالدرجة الأولى على العائد الثابت وتشمل كل من:

الفرع الأول: المرابحة

1-تعريف المرابحة: هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شرائه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك. والمرابحة في المصرف هي تقديم طلب للبنك بأن يقوم بشراء سلعة معينة وبيعها للعميل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لتلبية احتياجات العملاء من السلع.[1]

2-أقسام المرابحة:

ينقسم بيع المرابحة إلى قسمين:[2]

2-1 بيع المرابحة العادية: وهي التي تكون بين طرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك لبيع مرابحة بثمن وربح متفق عليه.

2-2 بيع المرابحة المقترنة بالوعد: وهي التي تتكون من 3 أطراف هما البائع، المشتري والبنك باعتباره تاجرا وسيطا بين البائع الأول والمشتري، والبنك لا يشتري السلع هنا إلا بعد تحديد المشتري لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء، ويستخدم أسلوب المرابحة المقترنة بالوعد في البنوك الإسلامية التي تقوم بشراء السلع حسب المواصفات التي يتطلبها العميل ثم إعادة بيعها مرابحة للواعد بالشراء أي بثمنها الأول، مع التكلفة المعتبرة شرعا بالإضافة إلى هامش ربح متفق عليه مسبقا بين الطرفين.

3- شروط التمويل بالمرابحة:

يتطلب التمويل بالمرابحة بعض الشروط نوجز أهمها فيما يلي:[3]

- ضرورة تملك البنك للسلعة قبل بيعها للآمر بالشراء؛
- ضرورة الاتفاق على الثمن الأصلي وعلى الربح؛
- تقع على البنك مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها للعميل؛
- يمكن للعميل إرجاع السلعة إذا تبين أن بها عيبا خفيا؛
- لو تأخر المشتري عن السداد بعذر لا يزيد عليه أية مبالغ.

---

[1] سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مذكرة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، السنة الجامعية 2009-2010، ص11.

[2] خالدي خديجة، **خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة تلمسان، ص ص152-153.

[3] عبد الحليم عمار غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية**، دار أبي فداء للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013، ص377.

4- الخطوات العملية للتمويل بالمرابحة:

تمر عملية بيع المرابحة (للآمر بالشراء) بالخطوات التالية:[1]

تتقدم المؤسسة بطلب كتابي، توضح فيه نوع البضاعة المطلوبة بكامل مواصفاتها، مع إرفاقه بالفاتورة المبدئية، ويفضل أن تكون أكثر من واحدة ومن جهات عديدة حتى يتاح للبنك الإسلامي التفضيل بينهما، وتعد المؤسسة البنك بشراء تلك البضاعة، ويعتبر الوعد ملزما للمؤسسة.

يقوم الموظف المختص في البنك الإسلامي بدراسة الطلب دراسة دقيقة من جميع النواحي، كالضمانات من كفالة وغيرها، ودراسة الحالة المالية للمؤسسة لتفادي كل المخاطر التي قد تلحق بالبنك في حالة نكول المؤسسة عن طلبها.

بعد إعداد الدراسة يقوم قسم الاستثمار بشراء السلعة ودفع ثمنها نقدا، ويوقع مع مالك البضاعة- البائع- عقد بيع بموجبه تنتقل ملكية السلعة للبنك الإسلامي، وبذلك يمكن للبنك البيع للمؤسسة مرابحة بعد تملك السلعة ولو بالوثائق فقط التي تثبت بأن السلعة انتقلت من ملكية البائع إلى ملكية البنك.

يقوم البنك الإسلامي بإخطار المؤسسة، بأن السلعة المتفق عليها بينهما بحوزته، والحضور لإتمام عملية البيع.

توقيع عقد بيع المرابحة وإتمام عملية التسليم والتسلم، ودفع المؤسسة لثمن السلعة إما دفعة واحدة أو على أقساط حسب الاتفاق بينهما.

5- أهمية تطبيق بيع المرابحة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية:

تستخدم البنوك الإسلامية هذا الأسلوب كصيغة لتمويل احتياجات مختلف القطاعات الاقتصادية، لما لهذا الأسلوب من مرونة كبيرة في التمويل من خلال:

- توفير احتياجات قطاع التجارة الداخلية والخارجية، فتساهم بذلك في تنشيط حركة البيع والشراء في السوق المحلي، ورفع حجم الطلب الكلي، والمساهمة في دوران النشاط الاقتصادي.
- توفير مستلزمات الإنتاج من المواد الخام والسلع الوسيطة والمعدات والآلات والأجهزة، بالنسبة للقطاعات الإنتاجية، مما يساهم في دعم الكفاءة الإنتاجية للاقتصاد الوطني.
- دعم النشاط الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بتوفير وسائل الإنتاج وتصريف المنتجات الأمر الذي يساهم في تنمية الاقتصاد الوطني، وتحقيق درجة أعلى من الترابط بين قطاعاته.

[1] يوسفات علي، عبد الرحمان عبد القادر، **واقع صيغ التمويل التجارية الإسلامية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، الجزائر، جانفي 2012، ص ص 9-10.

الفرع الثاني: السلم

1-تعريف السلم:

تعرف صيغة السلم على النحو التالي:[1]

بيع السلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل، أي أن البضاعة المشتراة في الذمة وليست موجودة أمام المشتري ومع ذلك فإنه يدفع الثمن عاجلا للبائع.

ومنه فعقد السلم أو السلف على عكس بيع الأجل، ولا خلاف بين الفقهاء على جواز بيع السلم على أن تحدد مواصفات السلعة المسلم فيها بدقة، وكما هو معروف في السوق، ويكون كل من السعر والأجل معلوم للطرفين.

2- صور السلم

تتمثل أشكال السلم فيما يلي:[2]

2-1 صيغة السلم البسيط: يمكن استخدام عقد السلم بصورة مباشرة بين المؤسسة المنتجة وعملائها الذين يرغبون في شراء منتجاتها ودفع أثمانها سلفا، ويحد من هذا الاستخدام وجود اعتبارات أخرى مثل عدم ثقة المشتري في قدرة البائع على التنفيذ والالتزام بشروط العقد، أو عدم وجود الخبرة لدى المشتري أو غير ذلك من الأسباب، مما يفسح المجال لأطراف أخرى كالبنوك ومؤسسات التمويل لتقوم بدورها في العملية، من خلال تطبيق صيغة عقد السلم.

2-2 صيغة السلم الموازي: السلم الموازي من صور العقود المستحدثة، وهو دخول المسلم إليه في عقد سلم مستقل مع طرف ثالث للحصول على سلعة مواصفاتها مطابقة لمواصفات السلعة المتعاقد على تسليمها في السلم الأول ليتمكن من الوفاء بالتزاماته فيه.

3-شروط السلم

لكي ينعقد بيع السلم صحيحا يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:[3]

- أن تكون السلعة من الأموال التي يمكن تعيينها بالوصف كالقمح أو التمر.
- أن تكون السلعة من النوع الذي يكون موجودا في العادة في الوقت الذي يتم تحديده للتسليم.
- أن يتم وصف المبيع بدقة في العقد، من حيث النوع والصفة والمقدار ووقت ومكان التسليم.
- دفع الثمن في مجلس العقد.
- أن لا يشترك المبيع مع الثمن في علة ربوية، فلا يجوز استلام التمر بالتمر مثلا.
- ويجوز السلم في كل شيء إذا توافرت جميع شروطه.

---

[1] لبنى بومعزة، **واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، السنة الجامعية 2017/2016، ص64.

[2] خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص126

[3] خاطر سعدية، نفس المرجع أعلاه، ص122.

4- تطبيق السلم

إن تطبيق صيغة بيع السلم يسمح للبنك بتوظيف أمواله في المشروعات التي تحقق له عائد عند تمويلها، ويتم ذلك عن طريق قيام البنك الإسلامي بشراء سلع يراها قادرة على تحقيق عائد له من خلال عملية بيعها فيما بعد، يعجل فيها البنك الإسلامي الثمن للبائع مع تأخير تسليم المبيع إلى أجل معلوم. كما يمكن للبنوك الإسلامية أن تقوم بتمويل المؤسسات ببيع السلم، من خلال توفير التمويل لشراء المواد الأولية التي تحتاجها هذه المؤسسات، وذلك بقيام البنك الإسلامي بشراء جزء من المنتوج النهائي سلما بتعجيل الثمن وتأخير تسلم المنتوج، ويحقق هذا الأسلوب التمويلي عائد للبنك الإسلامي من خلال الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع للسلعة المسلم فيها.[1]

الفرع الثالث: الاستصناع

الاستصناع هو اتفاق البنك مع العميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد على أن تتم صناعته وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفا، وباعتبار البنك الإسلامي بائعا فإن له الاختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه، أو أن يتعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته موردا أو مقاولا عن طريق إبرام عقد موازي.[2]

الفرع الرابع: التمويل بالإجارة

1-تعريف الإجارة: تعرف الإجارة على أنها التزام تعاقدي يقضي بتأجير أجهزة وأدوات إنتاجية أو عقارات من وحدة مالية تمتلكها، إلى وحدة إنتاجية تستخدمها لفترة معينة مقابل دفع أقساط محددة، فالبنك الإسلامي يعمل على توفير مختلف الأصول المنقولة وغير المنقولة لتأجيرها لمختلف المؤسسات للانتفاع بها خلال فترة زمنية محددة.[3]

2- أنواع الإجارة: تتمثل فيما يلي:[4]

2-1 الإجارة التشغيلية: هي عقد بين طرفين يتم فيه نقل حق الانتفاع لموجود ثابت من الطرف الأول المالك للموجود إلى الطرف الثاني مقابل عمولة محددة ولمدة معينة من الزمن. ويرجع بعدها الموجود للمالك ليعيد تأجيره مرة أخرى؛

2-2 الإجارة المنتهية بالتمليك: تتكون من عقدين مستقلين عقد الإجارة الرئيسي والثاني هو عقد التمليك القانوني للموجود إلى المستأجر عند انتهاء مدة الإجارة إما عن طريق الهبة أو البيع بحسب الوعد المقترن بالإجارة عند استحقاق عقد الإجارة.

---

[1] يوسفات علي، عبد الرحمان عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص ص 13-14.

[2] زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 125-126.

[3] نفس المرجع أعلاه، ص126.

[4] سعد عبد محمد، **معوقات عمل المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق**، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد السابع، 2018، ص 39.

المطلب الثالث: الصيغ القائمة على التمويل التكافلي

الفرع الأول: تقديم القرض الحسن

وهو ذلك القرض الذي يمنحه البنك إلى العميل على أساس مجاني، أي دون أن يتقاضى في مقابل القرض أية فوائد أو مبالغ أو نسبة من الأرباح، وهذا النوع من التمويل يكون في الغالب بتقديم ضمانات تأكد جدية المقترض ونيته السليمة في سداد مبلغ القرض كاملا أو جزئيا حسب الاتفاق المحدد بينهما، ويكتفي البنك الإسلامي باسترداد أمواله فقط، والهدف الأساسي وراء تقديم القرض الحسن تعكسه الآية الكريمة في قوله تعالى: **< من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة >**. الآية 245 من سورة البقرة، وتمنح هذه القروض لتخفيف ضائقة مالية، سببها عدم توفر المال الكافي لمواجهتها.[1]

الفرع الثاني: الزكاة

هي إخراج من مال مخصوص بلغ نصابا، وهي ما يخرجه الإنسان من حق الله تعالى إلى الفقراء، وسميت زكاة لما يكون فيها من رجاء البركة وتزكية النفس وتنميتها بالخيرات، فهي النماء والطهارة والبركة، لقوله تعالى " **خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها " الآية 103 من سورة التوبة**، وهي أحد الأركان الخمسة وقرنت بالصلاة في اثنين وثمانين آية، وقد فرضها الله تعالى في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وإجماع أمته، والتمويل عن طريق الزكاة يتيح فرص استثمار متعددة مهما كان العائد المتوقع منها عكس التمويلات الأخرى التي يجب الأخذ بعين الإعتبار التكلفة التي تنجر عنها.[2]

الفرع الثالث: الوقف

يعرف الوقف اصطلاحا بأنه إخراج الشيء من تصرف صاحبه وتخصيص منافعه للموقوف عليهم، ويسمى عند البعض بالحبس.[3]

ويعرف أيضا بأنه تحويل لجزء من المداخيل والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الفئات المتعددة المستفيدة. ولقد أولى الإسلام أهمية بالغة بالوقف وذلك لما يتمتع به الوقف من خصائص لا تتوافر في غيره من مصادر التمويل التعاوني الأخرى أهمها الاستمرارية وتنوع المصادر، ولا شك أن لتنوع أغراض الوقف الإسلامي وتعدد منافعه واستمرارها أثر كبير في الحياة الاقتصادية والتمويل الاقتصادي، فالغرض من الوقف لا يقتصر فقط على الدولا الاجتماعي، وإنما يتعدى ذلك إلى الإنفاق على العديد من النواحي الاقتصادية أهمها بناء الجسور وتمويل المشروعات التي تعود بالنفع على المجتمع، ومن هنا فإن للوقف تأثير كبير وفاعل في تحقيق التنمية الاقتصادية.[4]

---

[1] زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سبق ذكره، ص 128.

[2] نفس المرجع أعلاه، نفس الصفحة.

[3] منذر قحف، **السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997، ص419.

[4] خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص ص 138-139.

خلاصة الفصل الأول

في ختام الفصل الأول الذي تعرفنا فيه على التمويل الإسلامي من خلال عرض مختلف مفاهيمه، الخصائص التي يتمتع بها، مصادره وأنواعه المختلفة، بالإضافة إلى الوقوف على أبرز الاختلافات بينه وبين التمويل الربوي، اتضح أن التمويل الإسلامي استطاع أن يحقق تقدما كأسلوب من أساليب التمويل بفضل الخصائص التي يتمتع بها، والدور الذي يقوم به من خلال تلبية مختلف احتياجات الأفراد والمؤسسات وفق منهج الشريعة الإسلامية.

كما تم التطرق إلى مختلف صيغ التمويل الإسلامي التي تتعدد وتتنوع بالشكل الذي يغطي جميع المعاملات الاقتصادية الإسلامية بما يتناسب مع طبيعتها وحجمها ومجال نشاطها فمنها القائمة على المشاركة، الائتمان التجاري، التمويل التكافلي والتي تكمن أهميتها في قدرتها على تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة، بحيث يحصل كل طرف على حقه، بدلا من التمويل التقليدي القائم على الإقراض الذي يضمن حق صاحب القرض عادة على حساب المقترض.

الفصل الثانـي

الإطار النظري للبنوك الإسلاميـة

تمهيد

إن تطبيق النظام الاقتصادي الوضعي خاصة في مجال المعاملات البنكية تسبب في ضرر اقتصاديات الدول الإسلامية وأدى إلى تخلي الكثير من أفراد المجتمع عن التعامل وفق النظام التقليدي الذي أساسه التعامل بالفائدة وبالتالي حرمان الاقتصاد والمجتمع من أموال ومنافع كثيرة، هذا الأمر الذي دفع بالمفكرين الإسلاميين إلى إيجاد البديل الشرعي في المعاملات المالية والمتمثل في إنشاء بنوك إسلامية.

تتمثل مهمة البنوك الإسلامية وعملها في السعي لتلبية حاجة المسلمين إلى إيداع أموالهم أو الحصول على قروض لتمويل مشاريعهم دون أخذ فائدة على ودائعهم أو منحها مقابل ديونهم، والأمر لا يتوقف عند هذا الحد، إنما يتعداه إلى سعي هذه البنوك إلى إرساء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية في المجتمع الإسلامي.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى المبحثين التاليين:

المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: موارد ومراحل ومؤشرات توليد الأرباح في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: أساسيات حول البنوك الإسلامية

تمثل البنوك الإسلامية تجسيدا حيا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي من جانب، وجزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته وشريعته من جانب آخر، فمن خلال الأنشطة الاستثمارية والمصرفية التي تمارسها، أصبحت تساهم في بناء الواقع الاقتصادي بأبعاده كلها بما يخدم تحقيق أهداف المجتمع، وفق فلسفة الإسلام الاقتصادية.

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية حدثا متميزا وجديدا في المجتمع الإسلامي بصفة عامة وفي العالم بصفة خاصة، حيث مرت هذه البنوك بمجموعة من المراحل التي تخللتها جهود عظيمة تم بفضلها إعطاء عدة تعاريف لها.

الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية

توجد عدة تعاريف للبنك الإسلامي نوجز أهمها في ما يلي:

عرّف شهاب أحمد العزعزي البنك الإسلامي بأنه: " مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.[1]

وعرّفه حسين محمد سمحان على أنه: مؤسسة مالية تهدف إلى الربح من خلال قيامها بقبول الودائع المصرفية من الجمهور على أساس القرض أو المضاربة واستثمار جميع الأموال المتاحة من خلال أدوات تمويل واستثمار لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية بأي حال من الأحوال. ويعتبر هذا البنك أحد مكونات النظام المالي ويلتزم بتطبيق القوانين التالية: قانون البنوك، قانون البنك المركزي، قانون الشركات المساهمة، وقانون التجارة، على أن لا يتعارض تطبيق هذه القوانين مع الأحكام الشرعية.[2]

كما عرّفه أيضا كل من خالد أمين عبد الله وحسين سعيد سعيفان بأنه: مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة.[3]

من خلال ما سبق يمكن تعريف البنك الإسلامي بأنه: مؤسسة مالية نقدية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع إسلامي متكافل ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع**، الطبعة الأولى، الأردن، 2011، ص 11.

[2] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2016، ص42.

[3] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر،2011، ص 110.

عادة ما تقسم البنوك الإسلامية حسب عدة مجالات، ويعتبر المجال الوظيفي أكثرها استخداما، ويقسمها إلى:[1]

-**بنوك التنمية الدولية:** هي البنوك التي تكون مملوكة لعدة دول، مهمتها الأولى تحقيق التنمية في تلك الدول، مثل البنك الإسلامي للتنمية، حيث تقوم هذه البنوك بالمشاركة في المشروعات وتمويل البرامج الإنتاجية في القطاعين العام والخاص عن طريق القروض الحسنة، وذلك في الدول الأعضاء، كما تقوم بإنشاء صناديق وإدارتها مثل صندوق إعانة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء؛

-**البنوك الاجتماعية:** وهي التي تركز نشاطها على الطبيعة الاجتماعية، مثل بنك ناصر الاجتماعي، الذي يتمثل غرضه الأساسي في تدعيم التعاون والتضامن الاجتماعي بين الأفراد من خلال منح القروض الحسنة، تقديم الإعانات والمساعدات، تجميع الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية..الخ؛

-**البنوك التمويلية الاستثمارية:** هي بنوك تنشأ أصلا لتكون مؤسسات مالية مع قيامها ببعض الخدمات المصرفية المعتادة، مثل بيت التمويل الكويتي في دولة الكويت الذي يقوم بأعمال التمويل الاستثماري بصوره المتعددة.

-**بنوك متعددة الأغراض:** وهي بنوك إسلامية تقوم بمختلف الأعمال المصرفية والتجارية، المالية والاستثمارية مثل بنك دبي الإسلامي، الإمارات، بنك فيصل الإسلامي، المملكة العربية السعودية، البحرين.

<u>الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية</u>

ظهرت فكرة البنوك الإسلامية منذ منتصف الثلاثينات من القرن العشرين، حيث كانت ثمرة للصحوة الإسلامية والتي دعت إلى ضرورة التخلي عن التعامل مع البنوك التقليدية التي يرتكز نشاطها أساسا على الربا، كما أنه لا يجوز للمسلمين التعامل مع مؤسسات لا تعبأ باستثمار أموال عملائها في أنشطة حرمتها الشريعة الإسلامية، وفي هذا الإطار كانت هناك محاولات جادة لوضع نموذج للبنك الإسلامي، وذلك بالاستفادة من خبرات البنوك التقليدية في مجالات لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، ومن أهم المراحل التي مرت بها نشأة البنوك الإسلامية وتطورها إلى الشكل الحالي ثلاث مراحل أساسية هي:[2]

المرحلة الأولى: من 1963 إلى 1980

تميزت هذه المرحلة ببطئ نمو وانتشار البنوك الإسلامية، حيث ظهرت في هذه المرحلة أربعة بنوك إسلامية فقط وتتمثل في: بنوك الادخار المحلية، بنك ناصر الإجتماعي، بنك دبي الإسلامي، والبنك الإسلامي للتنمية.

[1] عيشوش عبدو، مرجع سبق ذكره، ص8.

[2] مطهري كمال، **<u>دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة</u>**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012، ص ص 16-20.

وقد يرجع السبب في ذلك إلى كون الفكرة حديثة، ويلزمها الوقت من أجل تقبلها واستيعابها هذا من جهة والخبرة من جهة ثانية، وذلك من أجل تجسيدها بالشكل المناسب على أرض الواقع، حيث شملت هذه المرحلة المحطات التالية:

- كانت أول تجربة للبنوك الإسلامية هي تجربة بنوك الادخار المحلية سنة 1963 بمصر، حيث قامت فكرة هذه البنوك على "جمع الأموال من المزارعين المصريين واستثمارها في بناء السدود وإستصلاح الأراضي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة، واستطاعت هذه البنوك أن تحقق نجاحا كبيرا حيث بلغ عدد فروعها تسعة فروع رئيسية وأكثر من عشرين فرعا صغيرا وذلك على الرغم من قصر مدة حياتها التي دامت أربع سنوات فقط، حيث ساهمت القوى السياسية المناهضة للإسلام انداك في فشل هذه التجربة.
- تزامنت هذه التجربة أيضا مع تجربة أخرى في باكستان، حيث تلخصت فكرة هذه التجربة في محاولة تحويل البنوك التجارية إلى بنوك لا ربوية أي إلغاء الفائدة مع الاحتفاظ بالميكانيزمات المعمول بها في هذه البنوك، إلا أنها لم تكن أوفر حظ من سابقتها، حيث دامت عدة شهور فقط.
- في عام 1971 تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي، حيث نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالربا أخذا أو عطاء، وقد نالت التجربة اهتماما كبيرا لدرجة إدراجها على جدول أعمال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972.
- في عام 1975 تم تأسيس بنكين إسلاميين، الأول هو بنك دبي الإسلامي الذي يعتبر البداية الأولى للعمل المصرفي الإسلامي، وأما الثاني فهو البنك الإسلامي للتنمية.

المرحلة الثانية: من 1980 إلى 1990

تميزت هذه المرحلة أو العشرية بظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد البنوك الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم، كما تتميز بالمحاولات الرائدة لرسملة النظام المصرفي لبعض الدول الإسلامية مثل السودان، باكستان.

تعتبر دار المال الإسلامي أول مجموعة مالية إسلامية ظهرت بقيادة الأمير محمد الفيصل ابن المرحوم الملك فيصل بن عبد العزيز الذي دعم ماديا ومعنويا حركة البنوك الإسلامية عبر اهتمامه وتشجيعه ودعمه لتأسيس البنك الإسلامي للتنمية.

المجموعة المالية الثانية التي حملت لواء البنوك الإسلامية هي مجموعة البركة، حيث أسست هذه المجموعة العديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، بنوك البركة في البحرين وتونس والسودان ومصر والجزائر وتركيا وجنوب إفريقيا وغيرها، وقامت بالإضافة لذلك بجهود علمية كبيرة لدعم فكرة البنوك الإسلامية من خلال تأسيسها لعدد من مراكز الأبحاث الاقتصادية الإسلامية وعقدها لندوات فقهية سنوية.

المرحلة الثالثة: من 1990 إلى يومنا هذا

تميزت هذه المرحلة بالانتشار المتزايد والسريع للبنوك الإسلامية، وظهور عدد كبير من الأوعية الاستثمارية التي تدار بالطرق المشروعة، بشكل خاص صناديق الاستثمار الإسلامية العاملة في مجال التأجير والعقارات والأسهم والسلع وغيرها.

كما شهدت هذه المرحلة انتشار الندوات والمؤتمرات عن البنوك الإسلامية على مستوى العالم واعتراف الجهات الغربية بأهمية هذه التجربة وسرعة نجاحها، وقد جاء تأكيد ذلك في تقرير صندوق النقد الدولي الذي صرح أن النظام المالي الإسلامي المرتكز على المشاركة في الربح والخسارة دون حساب سعر الفائدة أكثر استقرارا من النظام المالي الغربي.

كذلك بروز جيل ثاني من المؤسسات المالية الإسلامية تتميز بالحيوية والفعالية في مجالات الاستثمار والتمويل والإجارة، ومن بين المؤسسات التي تأسست خلال هذه الفترة نذكر منها: بنك البركة الجزائري 1991، بنك الاستثمار الإسلامي الأول البحرين 1996، مصرف أبو ظبي الإسلامي 1997، بنك معاملات ماليزيا 1999...الخ

الفرع الثالث: خصائص البنوك الإسلامية

من خلال القاعدة الرئيسية للبنوك الإسلامية، وهي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، فإن خصائص تلك البنوك تتمثل في:[1]

- عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها؛
- الالتزام بقاعدة الحلال والحرام مع إلغاء الفائدة؛
- إعطاء كل الجهود للمشروعات النافعة (الاستثمار والمشاركة في أعمال يحلها الإسلام من أجل تنمية الزراعة والتجارة والصناعة بما يخدم الصالح العام)؛
- العمل على تعبئة الادخار المجمد (المبعد عن التعامل مع البنوك التقليدية) في العالم الإسلامي؛
- توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال؛
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية؛
- تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية؛
- إحياء نظام الزكاة من خلال إقامة صندوق خاص لجمع الزكاة تتولى هي إدارته وايصال هذه الأموال إلى مصادرها الشرعية؛
- المساهمة في استقرار وثبات القيمة الشرائية للنقود والمساهمة في الحد من ظاهرة التضخم وخاصة في ظل نظام مصرفي إسلامي يعمل في نظام اقتصادي إسلامي متكامل.

[1] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، مرجع سبق ذكره، ص35.

المطلب الثاني:أهداف البنوك الإسلامية

من خلال ما تتميز به البنوك الإسلامية من خصائص تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية الأخرى يساعدها على تحقيق مجموعة الأهداف التي تسعى إليها، والتي تتمثل فيما يلي:[1]

- تجميع أقصى قدر ممكن من الموارد المالية من خلال تجميع المدخرات الموجودة لدى الأفراد والجهات المختلفة من المجتمع، والانتفاع منها باستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية مما يحقق نفعا لأصحابها، وللبنك، ولمن يستخدمها، ومن ثم انتفاع المجتمع والاقتصاد ككل نتيجة لذلك، سواء كانت هذه المدخرات مرتبطة بعدم الاستخدام المؤقت لها لعدم الحاجة لمثل هذا الاستخدام من قبل أصحابها، أو تلك المرتبطة بعدم الاستخدام الدائم الذي يستمر لفترة طويلة، والذي يمثل اكتنازا للموارد ومن ثم عدم الانتفاع منها، وخاصة منها المدخرات الصغيرة التي ترتبط بالشرائح الواسعة في المجتمع، والتي لا تهتم البنوك التقليدية بتجميعها، رغم أنها يمكن أن تكون مصدر لتجميع موارد مالية كبيرة؛
- تحقيق ربح مناسب ومشروع من أعمالها ونشاطاتها، سواء للمساهمين، أو لأصحاب الحسابات أو المدخرين، أو المتعاملين معها من مستخدمي الموارد التمويلية التي توفرها لهم البنوك الإسلامية وبالصيغ المتعددة التي يتم فيها هذا التمويل، وبحيث لا تتم المغالاة في تحقيق الربح، أي أن يكون الربح معتدل ومقبول، وبالشكل الذي لا يحدث ضررا بكافة الأطراف ذات الصلة بعمل هذه البنوك ونشاطاتها؛
- العمل على القيام بالنشاطات الاقتصادية، وإحداث التوسع فيها بما يضمن الإسهام في تطوير الاقتصاد، وبما يحقق انسجاما مع مضامين ومقاصد الشريعة الإسلامية، ومن خلال الصيغ والأساليب والوسائل التي تتفق وذلك؛
- تقديم الخدمات الاجتماعية والتي تساهم في خدمة المجتمع، وتطويره، وتلبية الاحتياجات الاجتماعية من خلال الإسهام في تمويل المشروعات والنشاطات التي تحقق النفع الاجتماعي العام، وخدمة أفراده وبالذات المحتاجين منهم من خلال القروض الحسنة، والإسهام في المشروعات الاجتماعية الخيرية، وكذلك الإسهام بجمع أموال الزكاة وغيرها واستخدامها في الأوجه المخصصة لها وللمحتاجين إليها وبالشكل الذي يتطابق مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها؛
- العمل من أجل الوصول إلى تحقيق سلامة وقوة المركز المالي للبنك الإسلامي، وبالشكل الذي يجعله قادرا على زيادة حصته في السوق المرتبط بها بزيادة قدرته على تجميع الموارد، واستخدامها، والتوسع في خدماته، بالشكل الذي يوفر نفعا أكبر للمساهمين والمتعاملين، والمجتمع، والاقتصاد ككل.

[1] خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص ص68-69.

المطلب الثالث: مسؤوليات البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي

الفرع الأول: مسؤوليات البنك الإسلامي

البنك الإسلامي ليس مجرد شركة تهدف إلى الربح والأمان والاستمرارية، ولكنه مؤسسة من مؤسسات العمل الإسلامي ذات المنطلقات الفكرية، وجزء من منظومة الاقتصاد الإسلامي ذو الأهداف السامية. وعليه فإن أهداف البنك لا تقتصر على ما سبق ذكره فقط، وإنما تمتد إلى مجموعة من المسؤوليات التي يجب على البنك الإسلامي أن يأخذها بعين الاعتبار ويسعى إلى تحقيقها في طريق تحقيقه لأهداف الربحية، ومن هذه المسؤوليات ما يلي:[1]

1-مسؤولية عقائدية: تتمثل في تعميق مبادئ العمل الإسلامي والنظام المصرفي الإسلامي لدى العاملين في البنك والمتعاملين معه؛

2-مسؤولية تنموية: وذلك من خلال إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي، وإعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل المجتمعات الإسلامية، والعمل على تمويل السلع والخدمات الأساسية والإستراتيجية، وتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية والصغيرة كونها الأساس الفعال لتطوير البيئة الاقتصادية والصناعية للمجتمعات الإسلامية، والتوظيف الفعال الهادف إلى زيادة قاعدة العاملين في المجتمع، وتأسيس وترويج المشروعات في كافة القطاعات بهدف توسيع القاعدة الاستثمارية وتنمية الطاقة والأصول الإنتاجية؛

3-مسؤولية استثمارية: تشمل نشر وتطوير وتنمية الوعي الادخاري ومنع الاكتناز وترشيد الاستهلاك بهدف تعبئة الموارد وتوظيفها، وابتكار صيغ مصرفية ومالية جديدة تتوافق والشريعة وتتناسب مع متغيرات الزمان والمكان، وإنماء وتنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية عن طريق الاستثمار المباشر كتأسيس الشركات الجديدة والمساهمة في توسعة الشركات القائمة، والعدالة في توزيع الاستثمارات والتوظيفات؛

4-مسؤولية اجتماعية: وذلك من خلال الموازنة بين الربحية المالية والعائد الاجتماعي، باستخدام وسائل ذات أهداف اجتماعية مثل الحث على الزكاة وجمعها وإنشاء دور العلم ذات الصبغة الإسلامية والمستشفيات التي تقدم خدماتها للفقراء مجانا ولغيرهم بأسعار معتدلة؛

5-مسؤولية ثقافية: ن خلال نشر الكتب والمجلات والدراسات في الثقافة الإسلامية والمعرفة المصرفية الإسلامية وإحياء وبعث التراث في المعاملات المالية والتجارية والمصرفية.

الفرع الثاني: علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي

في الواقع لا يمكن للبنوك الإسلامية ممارسة أعمالها دون التعامل مع البنوك المركزية، ويمكن تلخيص علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في النظم الرأسمالية على النحو التالي:[2]

---

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية (أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية)**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص ص114-115.

[2] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، مرجع سبق ذكره، ص ص 145-147.

-يتقيد البنك الإسلامي بتعليمات البنك المركزي الخاصة بإيداع العملات الأجنبية وسحبها؛

– يطلب البنك المركزي من البنوك بما فيها البنك الإسلامي إيداع نسبة معينة من مجموع ودائعه على شكل نقد لديه، وذلك للمحافظة على المركز المالي للبنوك وأموال المودعين مقابل فائدة يدفعها البنك المركزي للبنوك على هذه الودائع؛

– من وظائف البنك المركزي العمل كملجأ أخير لإقراض البنوك مقابل فائدة وذلك في حالة نقص السيولة لدى البنوك. ولا يستطيع البنك الإسلامي الاستفادة من هذه الوظيفة نتيجة لقوامها على الربا. وقد حاول البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل أن يجري اتفاقا مع البنك المركزي الأردني لتفعيل هذه الوظيفة، ولكن بدون فائدة، وذلك من خلال إيداع البنك الإسلامي مبلغا ثابتا من المال لدى البنك المركزي بدون فائدة وفي مقابل عدم أخذ فائدة على هذه الوديعة، يقوم البنك المركزي بإقراض البنك الإسلامي قرضا حسنا بدون فائدة في حال احتياج الأخير للسيولة؛

– يلجأ البنك المركزي إلى الاقتراض من البنوك عن طريق بيعها سندات بفوائد، والتي لا يجدر للبنك الإسلامي التعامل بها لأنها تنطوي على ربا، وبمساواة البنك الإسلامي بباقي البنوك في النظام المصرفي، فإننا نقترح أن يقوم البنك المركزي بتنويع إصداراته بحيث تشمل الصكوك الإسلامية، أي سندات المقارضة، والتي ستجد لها سوقا لدى البنوك الإسلامية كما لدى البنوك التقليدية والمؤسسات المالية والمستثمرين الأفراد أيضا؛

– يقدم البنك المركزي للبنوك التقليدية خصما تشجيعيا لتمويل الصادرات يقوم على أساس الفائدة، التي لا يستطيع البنك الإسلامي الإستفادة منها، مما يعطي ميزة للبنوك التقليدية على البنك الإسلامي من حيث استقطاب العملاء العاملين في مجال التصدير، ولتجاوز مسألة عدم المساواة بين البنوك الإسلامية والتقليدية فقد اقترح البنك الإسلامي الأردني على البنك المركزي الأردني أن يقوم الأخير بوضع وديعة لدى البنك الإسلامي بربح لمثل هذه الغايات؛

– يحدد البنك المركزي سقفا للائتمان الذي تمنحه البنوك في مدة معينة وذلك بهدف تقليل المخاطر التي قد تتعرض لها أموال البنك، وبالتالي المودعين لديه، فيما إذا تم إقراض كافة أموال المودعين. ولا يتم التمييز بين البنك التقليدي القائم على أساس الفائدة وضمان الودائع كافة والبنك الإسلامي القائم على أساس المشاركة في الربح والخسارة. حيث أن التمويل في البنوك الإسلامية يعني الاستثمار وليس الإقراض، وبالتالي فإن الهدف من هذا السقف الائتماني غير ذي علاقة بالبنوك الإسلامية التي يجب أن تعفى منه؛

– بهدف حماية أموال المودعين يحدد البنك المركزي نسبة كفاية رأس المال، أي نسبة رأس المال إلى كافة الودائع، والبنك المركزي لا يفرق بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في حساب مدى تغطية رأس مال البنك للمخاطر الائتمانية. ونظرا لطبيعة الودائع لدى البنوك الإسلامية التي لا تعتبر قرضا على البنوك وإنما هي أموالا مساندة ومعززة لحقوق الملكية وتشترك معها في الربح والخسارة، فإن قيمة هذه الودائع يجب أن تستثنى من حساب كفاية رأس المال.

المبحث الثاني: موارد ومراحل ومؤشرات توليد الأرباح في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: موارد ووظائف البنوك الإسلامية

الفرع الأول: الموارد المالية للبنوك الإسلامية

حتى تتمكن البنوك الإسلامية من أداء دورها بكفاءة وفعالية، يجب أن تتوفر لديها الموارد المالية التي تساعدها على ذلك، وتنقسم الموارد المالية في البنك إلى موارد ذاتية وأخرى غير ذاتية بالإضافة إلى موارد أخرى وتتمثل في:[1]

1.الموارد الذاتية للبنوك الإسلامية:

تتألف الموارد الذاتية في البنوك الإسلامية كما هو الشأن في البنوك التقليدية، من رأس المال والاحتياطات، والأرباح غير الموزعة (المحتجزة).

1.1رأس المال: وهي الأموال التي يضعها المساهمون تحت تصرف البنك عند بداية تشغيله أو هي الرأسمال المدفوع، ويمكن أن يتوسع عند الضرورة بإصدار أسهم جديدة وطرحها للاكتتاب.

ويعد رأس المال بالنسبة للبنك الإسلامي المصدر الأساسي للأموال اللازمة لبدأ الاستثمار ويمثل الحماية والأمان والثقة بالنسبة للمودعين، كما يمثل غطاء لامتصاص الخسائر المتوقعة.

والملاحظ أن أغلب البنوك الإسلامية أنشئت على أساس شركات مساهمة محدودة، ومن ثم فرأس مالها هو عبارة عن المدفوع من قيمة الأسهم المكتتب بها من قبل المؤسسين والمكتتبين في الاكتتاب العام، ويحدد المؤسسون إجراءات هذا الاكتتاب وشروطه من حيث عدد الأسهم وقيمة كل سهم بما يغطي على الأقل الحد الأدنى لرأس المال المحدد من قبل البنك المركزي والهيئات المصرفية العليا التشريعية والرقابية في الدولة.

2.1 الاحتياطات: هي مبالغ مالية تقتطع بنسب معينة من صافي أرباح البنك الإسلامي بغرض تدعيم المركز المالي للبنك، ولذلك فإن هناك أنواعا من الاحتياطات منها: الاحتياطي القانوني، الاحتياطي الاختياري واحتياطات أخرى.

-**الاحتياطي القانوني:** هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال، وتبعا لقانون الدولة التي يوجد بها البنك الإسلامي فإن جزءا من الأرباح سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني، وعادة ما ينص القانون التأسيسي للبنك على مقدار هذه النسبة.

-**الاحتياطي الاختياري:** هذا النوع من الاحتياطات لا يكون قانونيا ولا تعاقديا، بل يقترح من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل في الأغراض المقترحة من طرف المجلس ويحق توزيعه كليا أو جزئيا على المساهمين إذا لم يستعمل في تلك الأغراض.

[1] ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصلد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، السنة الجامعية 2007-2008، ص ص 37-41.

-**احتياطات أخرى:** وإلى جانب هذه الاحتياطات تفرض القوانين والأعراف المحاسبية على البنوك بصفة عامة، تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول والضوابط التي تستعملها في ذلك، كما تخصص هذه الاحتياطات لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالبنك، وفي هذه الحالة فهي تمثل غطاءا ماليا تعويضيا إذا كانت الخسارة أكبر من مقدار الاحتياطي الموجود (القانوني والاختياري)، وهذا قليل الحدوث في الظروف الاقتصادية العادية.

1.3الأرباح غير الموزعة (المحتجزة): وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع وهي أيضا حقا من حقوق الملكية أي تخص المساهمين ومن ثم فلا يجب اقتطاعها إلا مما يخص المساهمين، حيث تلجأ الإدارة في البنك الإسلامي أحيانا إلى احتجاز جزء من أرباحها وترحيلها إلى أعوام قادمة يطلق عليها الأرباح المرحلة أو الأرباح غير الموزعة، وهذه الأرباح يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك في توسيع نشاط البنك وتمويل استثمارات جديدة، مما يعطي البنك قوة لمنافسة البنوك والمؤسسات الأخرى.

2-الموارد غير الذاتية للبنوك الإسلامية

يطلق على الموارد غير الذاتية في بعض الكتب بالمصادر الخارجية، لأنها تتلقاها من خارج البنوك، وتتشكل أساسا من ودائع العملاء، سواء كانوا أشخاصا معنويين أو اعتباريين، وتعتبر الودائع من أهم الموارد غير الذاتية في المؤسسات المصرفية الإسلامية، والتي تستخدمها بطرق مغايرة، فالقاعدة العامة لديها أن تتلقاها بناءا على مبدأ المشاركة وليس القرض المبني على نظام الفائدة الثابتة والمحددة سلفا، والودائع في البنوك الإسلامية تنقسم إلى:

2-1الودائع (الحسابات) الجارية: وتسمى حسابات تحت الطلب أو بالإطلاع، وفيها يتم الإيداع والسحب دون قيد ولا شرط وهي ودائع لا يجوز استعمالها شرعا إلا بإذن صاحبها، وتستوي البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية، حيث لا تعطي أي عائد أو مقابل لأصحاب الودائع الجارية لأن مهمة البنك اتجاه هذا النوع من الحسابات يكمن في الحفاظ على النقود لا غير.

ويوفر البنك لأصحاب هذه الودائع دفاتر الصكوك (الشيكات)، لتسهيل عملية السحب منها في أي وقت وفي حدود الرصيد الموجود، إضافة إلى إجراء التحويلات المالية من حساب لآخر، مقابل اقتطاع عمولة معينة لتغطية تكاليف إصدار الصكوك أو تحويل النقود...الخ، وهي جائزة شرعا لأنها بمثابة أجرة للبنك مقابل إدارته للحساب الجاري.

2-2الودائع الادخارية: هي الحسابات التي تفتح لتشجيع صغار المدخرين وتختلف هذه الودائع عن حسابات التوفير بالبنوك التقليدية في أن أصحابها لا يحصلون على فائدة معينة ومحددة مسبقا وإنما يتحصلون على جزء من الأرباح المحققة التي تحتسب على أساس الرصيد الأدنى للحساب بحيث يمنح المدخر عادة دفترا تسجل فيه كل عملية سحب أو إيداع.

وتستخدم البنوك الإسلامية عادة هذه الودائع في المشاريع الاستثمارية قصيرة الأجل وفق نظام المشاركة في الأرباح على أساس الرصيد الأدنى للحسابات مع مراعاة نسبة السيولة المتوفرة لدى البنك لأن أصحاب هذه الودائع يمكنهم سحب جزء أو كل أموالهم بعد إشعار البنك بأسبوع أو أكثر حسب المادة المتفق عليها.

2-3الودائع الاستثمارية: وهي البديل للودائع الآجلة لدى البنوك التقليدية وهي تلك الأموال التي في الغالب لا يستطيع أصحابها استثمارها بأنفسهم فيفوضون البنك الاستثماري لاستثمارها أو إلى من يقوم بذلك على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة، وعادة ما تستثمر أو تمول بهذا النوع من الودائع المشاريع المتوسطة أو الطويلة الأجل وتنقسم إلى:

2-3-1حسابات الاستثمار العام: وهي التي تتضمن المشاركة في جميع عمليات الاستثمار التي يقوم بها البنك، ويعتبر صاحب المال شريكا للبنك في مجمل نشاطه الاستثماري بمقدار وديعته ومدة استعمالها، وفي نهاية السنة المالية يعلن البنك عن العائد الحقيقي. ويشترط الاتفاق على نسبة توزيع الربح مقدما من الناحية الشرعية.

2-3-2حسابات الاستثمار المخصص: وتتضمن المشاركة مع البنك في مشروعات محدودة يعرضها البنك على العميل فيختار منها ما يريد وبهذا ترتبط المشاركة بمدة العملية وتصفيتها ويوزع العائد حسب نتيجة الأعمال.

<u>الفرع الثاني: وظائف البنوك الإسلامية</u>

تنقسم الأعمال و الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية إلى ما يلي:[1]

1.فتح الحسابات: تفتح البنوك الإسلامية الحسابات ضمن الفئات التالية:

-حسابات الائتمان: وتقسم إلى حسابات جارية وحسابات تحت الطلب؛

-حسابات الاستثمار المطلقة: وتقسم حسابات الاستثمار المطلقة من ناحية الشروط الخاصة بكل منها إلى حسابات التوفير، وحسابات تحت إشعار وحسابات لأجل؛

-حسابات الاستثمار المقيدة.

2.الاستثمارات: تستثمر البنوك الإسلامية أموالها في قنوات استثمارية متعددة مثل: المضاربة، المشاركة، المرابحة، الاستثمار المباشر، التأجير المنتهي بالتمليك، بيع السلم إنشاء شركات المساهمة...الخ.

3.الخدمات المصرفية الأخرى: تقدم البنوك الإسلامية خدمات أخرى لعملائها، وهذه الخدمات مختلفة ومتنوعة منها: تأدية الشيكات وتقاصها، تحصيل الأوراق التجارية، فتح الاعتمادات المستندية، إصدار خطابات الضمان، تأجير الصناديق الحديدية، إعداد الدراسات وتقديم الاستشارات، شراء وبيع العملات الأجنبية، تلقي الاكتتابات، ممارسة التأمين التعاوني والمساهمة في شركات تأمين إسلامية، وتقديم خدمات اجتماعية.

[1] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، مرجع سبق ذكره، ص ص 37-38.

المطلب الثاني: مراحل إنشاء البنوك الإسلامية والتحديات التي تواجه عملها

الفرع الأول: مراحل إنشاء البنوك الإسلامية

إن تأسيس وإنشاء البنوك الإسلامية يتم من خلال عدة مراحل متتابعة تبدأ بدراسة الفكرة والترويج وتنتهي بالتشغيل الفعلي. وهذه المراحل هي:[1]

1-دراسة الجدوى الاقتصادية: وتتضمن هذه المرحلة وجود مجموعة من الأشخاص المستثمرين القادرين المؤمنين بأهمية وضرورة إيجاد بنك إسلامي، وخاصة في المجتمعات الإسلامية التي تتبع النظم الاقتصادية الغربية، حيث يقومون بتوكيل مكتب استشارات لإعداد دراسة الجدوى الاقتصادية لمشروع البنك، وبناءا على هذه الدراسة يتم تحديد قيمة رأس مال البنك الإجمالي وقيمة مساهمة المؤسسين في رأس المال وقيمة المساهمات المطلوبة من الجمهور من خلال الاكتتاب العام لاحقا.

2-الحصول على الموافقات الرسمية والرخص المطلوبة: يتم تقديم دراسة الجدوى وعقد التأسيس مع طلبات الحصول على ترخيص إنشاء بنك لمزاولة الأعمال المصرفية الإسلامية إلى البنك المركزي بصفته الجهة المسؤولة عن البنوك وإلى وزارة الصناعة والتجارة بصفتها المسؤولة عن تأسيس الشركات.

3-طرح الأسهم للاكتتاب العام: بعد الحصول على الموافقات الرسمية يتم تسجيل البنك كشركة مساهمة عامة وتحديد النظام الأساسي وعقد التأسيس وبناء أو استئجار مقر البنك الرئيسي وفروعه الرئيسية، وهنا يبدأ الترويج للفكرة من خلال طرح الأسهم غير المكتتب بها من قبل المؤسسين للاكتتاب العام، وعادة ما يتم هذا من خلال الاستعانة ببنك آخر أو بمكتب تدقيق الحسابات.

4-إعداد الهيكل واللوائح التنظيمية والإدارية للبنك: بعد انتهاء عملية الاكتتاب وتخصيص الأسهم يتم دعوة الهيئة العمومية للاجتماع وانتخاب مجلس الإدارة والاتفاق على الهيكل الإداري واللوائح التنظيمية والنظم الإدارية والمالية والمحاسبية للبنك وتوصيف الوظائف وتحديد مواصفات شاغليها وتسمية المدير العام وهيئة الرقابة الشرعية.

5-التعبئة البشرية: وفي هذه المرحلة يتم إشغال كافة الوظائف على كافة المستويات الإدارية بالقوى البشرية الملائمة بعد إجراء الفحوص النظرية والمقابلات الشفهية لهذه العناصر. ويستحسن أن يبدأ ذلك أولا بأعلى الهرم الإداري ثم المتوسط ثم الأسفل، كما يستحسن أن يشرك المدراء الجدد في عملية اختبار واختيار الموظفين المطلوبين لدوائرهم وفروعهم.

6-تجهيز المباني واعتماد النماذج والنظم المصرفية: تجهيز مباني البنك بما يلزم من الأجهزة والمعدات والآلات والأدوات والأثاث والبرمجيات المصرفية، بالإضافة إلى اعتماد النماذج والطلبات والبطاقات المصرفية المطلوبة لتسيير الإجراءات داخل البنك.

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص ص 130-132.

7-التدريب والتأهيل: لابد من الاتفاق مع هيئات خاصة، كالجامعات مثلا، لتدريب وتأهيل وإعداد المدراء والموظفين على الأعمال المصرفية الإسلامية، وعلى طبيعة النظام المصرفي الإسلامي، وكذلك على العمليات الإدارية والإجرائية للمعاملات المصرفية الإسلامية.

8-التشغيل التجريبي: إجراء تشغيل تجريبي للتأكد من ملائمة النماذج المصرفية المعتمدة لسير العمليات المصرفية وسلامة الأداء الوظيفي من أجل معرفة أوجه القصور أو التعارض ومعالجتها قبل بدأ التشغيل الفعلي.

9-الترويج للبنك: في هذه المرحلة يتم الاتفاق مع مؤسسات إعلامية متخصصة للترويج للبنك والخدمات المصرفية التي يقدمها، ويمكن أن تبدأ هذه المرحلة مباشرة بعد الانتهاء من عمليات الاكتتاب بالأسهم

10-الافتتاح وممارسة العمل الفعلي: لا بد أن يكون الافتتاح ذو طابع رسمي احتفالي كبير يدعى إليه كبار الشخصيات السياسية والاقتصادية والثقافية والدينية، بالإضافة إلى جمهور من رجال الأعمال والصناعيين والتجار وأرباب الخدمات وممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني في الدولة، ومن ثم ينطلق البنك في ممارسة أعماله وتقديم خدماته المصرفية الإسلامية التي ستستمر باستمرار البنك مع التطوير والتحديث للخدمات المصرفية وطرق تقديمها وفقا لتطورات النشاط الاقتصادي في المجتمعات التي يخدمها البنك.

وعلى الرغم من أن هذه المرحلة تعتبر آخر مراحل التأسيس، إلا أنها أول مراحل حياة البنك نفسه، وبالتالي فهي تمثل الخطوات الأولى للبنك في طريقه الممتدة امتداد حياته.

الفرع الثاني: إدارة البنوك الإسلامية

تتشابه إدارة البنوك الإسلامية مع إدارة البنوك التقليدية في بعض جوانبها المتعلقة بالخدمات المصرفية، إلا أن نشاط الاستثمار في البنك الإسلامي يأخذ حيزا أكبر في العمليات الإدارية عما هو معهود في البنوك التقليدية التي يأخذ فيها جانب الإقراض الحيز الأكبر من عملياتها الإدارية. كما أن الخدمات الاجتماعية للبنوك الإسلامية كالقروض الحسنة وإدارة أموال الزكاة تتطلب إدارة مختلفة عن إدارة القروض التقليدية والمحافظ الاستثمارية في البنوك التقليدية. والتنظيم الإداري، وإن كان ضروريا لجميع أنواع النشاط الإنساني، إلا أن أهميته تزداد في البنوك على وجه العموم والبنوك الإسلامية على وجه الخصوص، ذلك أن التنظيم الإداري الجيد يمثل أحد شروط الرقابة الإدارية السليمة، فمن الضروري أن يكون للبنك الإسلامي تنظيم لطريقة تقديم الأعمال المصرفية بما يؤدي إلى زيادة كفاءة الموظفين ويخفض من تكاليف تقديم الخدمات والأعمال المصرفية ويسهل الرقابة، وبنفس الوقت يحقق رضاء العملاء إذ يجب أن يحدد التنظيم الإداري للبنك الإسلامي الواجبات ويوزعها على الموظفين من اجل تحديد المسؤوليات وتوزيع التخصصات بطريقة تعمل على تكامل وتناسق أعمال البنك ونشاطاته.[1]

[1] محمد محمود العجلوني، المرجع السابق، ص 133.

الفرع الثالث: أهم التحديات التي تواجه عمل البنوك الإسلامية

تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية بعض التحديات الواجب معالجتها لضمان قوة واستقرار هذه الصناعة، وبحيث تصبح بمأمن عن الهزات والصدمات كتلك التي شهدتها الصناعة المصرفية التقليدية منذ عام 2008.[1]

1-ضرورة توافر التقارب والتنسيق المشترك بين كافة الجهات الرقابية التي تتواجد فيها الصناعة المصرفية الإسلامية، من أجل المحافظة على استقرار هذه الصناعة، وهذا يتأتى من توحيد المعايير وتطبيقها على كافة أشكال العمل المصرفي الإسلامي بغض النظر عن المنطقة التي تعمل بها هذه الصناعة، وهذا من شأنه أن يقلل من عملية التفاوت في الأنظمة والقوانين التي تحكم عمل الصيرفة الإسلامية؛

2-العمل على إيجاد البنية اللازمة للتعامل مع موضوع إدارة السيولة لدى المصارف الإسلامية.

تحظى البنوك التقليدية بميزة اللجوء إلى البنك المركزي كملجأ أخير للاقتراض في حال الحاجة إلى السيولة في حين لا تحظى البنوك الإسلامية بهذا التسهيل، كما وأن البنوك الإسلامية تودع أموالها لدى المصارف المركزية دون تقاضي أي عائد. وهذا الأمر يمكن أن يكون من التحديات الكبيرة التي تواجه المصارف الإسلامية وتكون غير قادرة على إدارة السيولة لديها؛

ويذكر أن بعض الدول قد شرعت في مساعدة المصارف الإسلامية في إدارة السيولة عن طريق أسلوب المرابحة فعلى سبيل المثال إذا كان المصرف الإسلامي بحاجة لقرض من البنك المركزي، يقوم الأخير بشراء بضاعة بمقدار قيمة القرض عن طريق المرابحة وبيعها إلى البنك بهامش الربح على أن يأخذ تعهدا من قبل المزود بإعادة شراء البضاعة ويقوم البنك الإسلامي بإعادة بيع هذه البضاعة ويحصل على المبلغ المطلوب، فمثلا بفرض أن بنك إسلامي لديه 100 مليون دولار ويرغب في إيداعها للبنك المركزي فيتم الاتفاق على قيام البنك الإسلامي بشراء البضاعة عن طريق المرابحة وبيعها إلى البنك المركزي بهامش ربح معين يكون عادة مساو إلى سعر فائدة الإيداع لدى البنك المركزي ثم يقوم البنك المركزي بإعادة بيعها إلى بائع البضاعة الأصلي.

3-تعتبر الصناعة المصرفية صناعة متغيرة ومتطورة وبالتالي تحتاج إلى موارد مؤهلة للتعامل مع تطورات هذه الصناعة وتكون قادرة في نفس الوقت على الارتقاء بها إلى مستويات مرتفعة، وهذا يتطلب التنسيق والتعاون بين معاهد التدريب في الدول التي تتواجد بها البنوك الإسلامية ولبناء قدرات تتمتع بالمهارات الفنية المطلوبة، لذلك لا بد من إيلاء هذا الموضوع الأهمية اللازمة وزيادة الاستثمار في العنصر البشري؛

4-الموافقة على بعض القضايا الرئيسية المتعلقة بالأمور الشرعية منها ضرورة توحيد المفاهيم المتعلقة بقضايا الشريعة حتى لا يكون هناك اختلاف في التفسير بين مختلف السلطات الرقابية، خاصة عندما يكون هناك تداخل في بعض القضايا بين الدول، لذلك لا بد من إيجاد التوافق والتوحيد بين مختلف السلطات

[1] إبراهيم الكراسنة، **البنوك الإسلامية (الإطار المفاهيمي والتحديات)**، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، رقم 14، 2013، ص ص 38-39.

الرقابية التي تعمل بها الصناعة المصرفية لضمان الاتساق في التفسير على كافة القضايا التي تواجه الصناعة المصرفية؛

5-العمل على تطوير مؤشرات السلامة الكلية التي تضمن سلامة الصناعة المصرفية والتي تساعد على مراقبة أداء هذه المصارف مما يساعد على الاستقرار المالي؛

6-ضرورة العمل على إيجاد مؤسسات تصنيف للمصارف الإسلامية قادرة على التعامل مع التطورات التي تشهدها الصناعة المصرفية، وفي نفس الوقت العمل على إجراء تصنيف شامل لكافة القضايا التي تتعلق بالمخاطر التي تكمن في عمل البنوك الإسلامية.

المطلب الثالث: مؤشرات توليد الأرباح في البنوك الإسلامية

تتمثل مؤشرات توليد الأرباح للبنوك الإسلامية في:[1]

1- **مؤشرات قدرة المؤسسة على الوفاء بالالتزامات أو قياس المقدرة على الدفع أو نسب السيولة:** وهذه النسب تعمل على قياس السيولة في ضوء مقدرة المؤسسة على سداد التزاماتها قصيرة الأجل عندما يحين ميعاد سدادها، وتشير السيولة إلى درجة توافر اليسر المالي في الموقف المالي للمنشأة، ويتم من خلال مجموعة من النسب أهمها نسبة السيولة ونسبة التداول السريع؛

2- **مؤشرات النشاط:** تقيس هذه المؤشرات درجة السرعة والكفاءة التي تتحول فيها الحسابات المختلفة إلى مبيعات وهناك مجموعة من النسب لقياس كفاءة النشاط؛

3- **مؤشرات الربحية:** هناك مؤشرات كثيرة للربحية من خلال ربط العائد إما بالمبيعات أو الأصول أو الملكية، أو قيمة السهم، وكمجموعة من المؤشرات تفيد في تقييم القوة الإرادية للمنشأة، في ضوء أصولها أو مبيعاتها أو حقوق الملكية، وبدون الربحية لا تستطيع المؤسسة جذب أي مستثمر خارجي، وإذا لم تحقق المنشأة الأرباح، فإن الملاك والممولين الحاليين سوف يتحولون إلى منشآت أخرى لاستثمار أموالهم فيها؛

4- **مؤشرات توازن الهيكل التمويلي للمنشأة (مؤشرات المديونية):** تعتمد المنشأة في تمويلها على موارد ذاتية وموارد خارجية، وهذه المؤشرات تهدف إلى تحليل سياسة التمويل في المنشأة والمتاجرة على رأس المال. وتقيس هذه النسب مدى اعتماد المنشأة على الديون في تمويل إجمالي أصولها، بمعنى آخر فإنها تبين رأس المال الذي ساهم به المالكون بالمقارنة إلى التمويل الخارجي الذي ساهم به الدائنون في مجموع أصول المنشأة؛

5- **مؤشرات التوزيع النسبي للقوائم المالية والتغير النسبي والأرقام القياسية للنمو أو نسب النمو:** تهدف هذه المؤشرات إلى تحليل الأهمية النسبية لأنشطة المنشأة واتجاهها العام، و تتضمن التحليل الرأسي والأفقي

[1] مصطفى كمال السيد طابل، مرجع سبق ذكره، ص ص 143-145.

للقوائم المالية المنشودة وتحليل معدلات النمو في مجالات نشاطاتها المختلفة، أما نسب النمو فهي تقيس مدى احتفاظ المنشأة بمركزها الاقتصادي بالمقارنة مع النمو الاقتصادي بشكل عام ونمو أعمالها؛

6-مؤشرات السوق المالي: تهدف إلى تحليل وتقويم مركز المنشأة في السوق المالي، وتعتبر هذه النسب أتم وأوسع شمولا لإنجازات المنشأة من حيث أنها تعكس تأثير نسب المخاطرة ونسب العوائد المشتركة.

خلاصة الفصل الثاني:

نستخلص مما تم دراسته في هذا الفصل أن البنوك الإسلامية تجسد الجانب العملي للنظام الاقتصادي الإسلامي، الذي هو بدوره جزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته وشريعته، مما يجعلها متميزة عن غيرها من البنوك التقليدية.

فالبنوك الإسلامية مؤسسات مالية ومصرفية، اقتصادية واجتماعية، تسعى إلى جذب الموارد المالية من الأفراد والمؤسسات، وتعمل على استخدامها بالطرق الشرعية، في إطار فلسفة الإسلام الاقتصادية التي تستمد منها خصائصها وأهدافها، وكذا مصادرها المالية.

وتقوم على فكر اقتصادي مستقل في ممارسة نشاطها المصرفي وفق آليات لاستخدام المال واستثماره، كما تتسم بالكثير من المرونة في التطبيق والعدالة في توزيع الناتج بين أطراف العملية الاستثمارية مع شيئ من التطوير يأخذ بعين الاعتبار ظروف ومتطلبات العصر.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية لبنك قطر الإسلامي

تمهيد

يتميز النظام البنكي القطري بوجود مجموعة من البنوك تحت رقابة البنك المركزي القطري، ومن بينها بنك قطر الإسلامي الذي يعتبر من أعرق البنوك الإسلامية وأول مؤسسة مالية إسلامية تأسست في قطر، وقد عملت دولة قطر على تعزيز دور وقدرات قطاعها المصرفي الإسلامي ليساهم في النهوض بالاقتصاد المحلي ، ويعتلي صدارة المنافسة في الأسواق العالمية. ولقد اعتمدت على معطيات وتقارير بنك قطر الإسلامي وما نشر عنه في موقعه الإلكتروني في إجراء هذه الدراسة.

بعد التطرق في الفصلين السابقين إلى كل من المفاهيم المتعلقة بالبنوك الإسلامية وصيغ التمويل الإسلامي، سنحاول في هذا الفصل تحليل وتقييم أداء البنك وقياس مدى تأثير صيغ التمويل على توليد الأرباح فيه.

وعليه تم تخصيص هذا الفصل كجانب تطبيقي لما جاءت به الفصول السابقة ضمن مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: ماهية حول بنك قطر الإسلامي

المبحث الثاني: آلية التمويل الإسلامي في البنك القطري

المبحث الأول: ماهية حول بنك قطر الإسلامي

يعتبر بنك قطر الإسلامي من أنجح التجارب الرائدة في مجال التمويل والاستثمار وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على هذا البنك من خلال التطرق إلى كل من نشأته وتعريفه، هيكله التنظيمي، ومختلف الصيغ التمويلية التي يستخدمها.

المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك قطر الإسلامي[1]

مصرف قطر الإسلامي هو أول مصرف إسلامي في قطر، حيث بدأ عمله عام 1982 ولا يزال إلى الآن أكبر المؤسسات المصرفية الإسلامية في الدولة، حيث يستحوذ حاليا على نسبة 49 من قطاع الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصة حوالي 10 من إجمالي السوق المصرفية.

يقدم المصرف خدماته في السوق المحلية من خلال شبكة فروع حديثة منتشرة في جميع أنحاء قطر، كما تقدم الفروع الأساسية مراكز متخصصة تضم مدراء علاقات متمرسين في تقديم خدمات لشرائح محددة من العملاء، مراكز الخدمات المصرفية الخاصة، مراكز خدمات التميز، إلى جانب المراكز الخاصة بالسيدات، بالإضافة إلى امتلاكه لشبكة فروع متميزة، عمل المصرف على تسريع وتيرة الاستثمار في القنوات الالكترونية من خلال توفير خدماته على تطبيق جوال المصرف، والخدمات المصرفية عبر الانترنت، وأجهزة الصراف الآلي والإيداع النقدي وأجهزة الصراف التفاعلية، بالإضافة إلى مركز اتصال حائز على عدة جوائز.

يتبنى المصرف إستراتيجية نمو تهدف لتعزيز مكانته ودوره كمصرف إسلامي رائد يتمتع بعلاقات قوية مع عملائه، وشراكات مهمة مع المجتمعات المحلية، وتتماشى الإستراتيجية التي يتبناها المصرف بشكل وثيق مع رؤية قطر الوطنية 2030، ومع التزام الحكومة في الاستثمار في البنية التحتية للبلاد وتنويع الاقتصاد وتطوير قطاع خاص قوي. ويعد المصرف مجموعة مالية مستقرة تغطي خدماتها جميع شرائح الأسواق المالية بما في ذلك الأفراد والمؤسسات الحكومية والشركات الكبيرة والشركات الصغيرة والمتوسطة، وتوفر حلولا مصرفية مبتكرة متوافقة مع الشريعة الإسلامية. وتمتلك مجموعة المصرف حصصا في عدد من شركات الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في قطر ومنها مصرف كيو أنفست وهو مؤسسة مصرفية استثمارية تابعة للمصرف، هذا إلى جانب الشركات الزميلة " بيمه" وشركة الجزيرة للتمويل.

[1] الموقع الرسمي لبنك قطر الإسلامي، نبذة تعريفية حول بنك قطر الإسلامي، تاريخ الاستطلاع 2021/06/06.
https://www.qib.com.qa/ar/our-profile/

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك قطر الإسلامي

يدير بنك قطر الإسلامي مجلس إدارة يتكون من تسعة أعضاء تحت رئاسة رئيس ونائب له، وشكل هذا المجلس ست لجان متخصصة تعينه على القيام بواجباته وترفع تقاريرها مباشرة إليه، وتقوم بالمهام نيابة عنه لدعم ممارسات الإدارة الفعالة، وهذه اللجان هي:[1]

1- **اللجنة التنفيذية:** تتألف هذه اللجنة من خمسة من أعضاء المجلس ويشارك في حضور اجتماعاتها الرئيس التنفيذي بالإضافة إلى كبار المسؤولين عن تداول المعلومات والبيانات المطروحة للنقاش، وهي بمثابة أداة لتنسيق أعمال المؤسسة؛

2- **لجنة التدقيق والمخاطر:** إن الهدف الرئيسي لعمل هذه اللجنة هو المساعدة على النهوض بمسؤوليات الإشراف العام فيما يتصل بأنشطة المصرف، ويشمل ذلك تقديم التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر الفعلية ومهام التدقيق الداخلي والخارجي والإجراءات المتبعة لرصد مدى التقيد بالقوانين والنظم المنظمة لعمل البنوك؛

3- **لجنة السياسات والإجراءات:** إن الهدف الرئيسي لعمل هذه اللجنة هو دراسة وإعداد وتطوير الاستراتيجيات والأهداف والسياسات ونظم وإجراءات أدلة العمل وتتكفل اللجنة بتسيير سياسات وممارسات المصرف وفقا للمعايير المستقرة للعمل المصرفي؛

4- **لجنة الحوكمة:** هي لجنة مستقلة منبثقة عن مجلس الإدارة، ومهمتها هي التمثيل الرسمي للتواصل بين مجلس الإدارة وإدارة المصرف في القضايا والأمور الخاصة بالحوكمة، حيث تتولى اللجنة بالأصالة عن المجلس مسؤولية الإشراف العام والملاحظة الواجبة لمبادئ وتوجيهات وممارسات حوكمة الشركات في المصرف، كما تتولى مهمة الإشراف ومتابعة تطبيق هذه المبادئ في جميع أعمال المصرف؛

5- **لجنة الترشيحات والتعويضات والمزايا:** الهدف الرئيسي لعمل هذه اللجنة هو دراسة وإعداد وتطوير الإستراتيجيات والأهداف والسياسات ونظم وإجراءات أدلة العمل وتتكفل اللجنة بتسيير سياسات وممارسات المصرف وفقا للمعايير المستقرة للعمل المصرفي، كما تقوم بمراجعة كفاءة التشغيل لكل واحدة من تلك المهام، والتحقق من أن الإجراءات الوظيفية متلائمة مع أهداف وعمليات المؤسسة؛

6- **لجنة الزكاة:** تتولى هذه اللجنة مسؤولية تعزيز روابط التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع المسلم من خلال توجيه أموال الزكاة لمستحقيها.

أما بالنسبة لأعمال الرقابة بالمصرف فتتضمن كل من التدقيق الداخلي وقطاع الإمتثال بالإضافة إلى قطاع المخاطر. والشكل الموالي يمثل الهيكل التنظيمي لبنك قطر الإسلامي:

[1] الموقع الرسمي لبنك قطر الإسلامي، التقرير السنوي لسنة 2019.
https://www.qib.com.qa/ar/investorrelations/financial-information/annual-reports/

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لبنك قطر الإسلامي

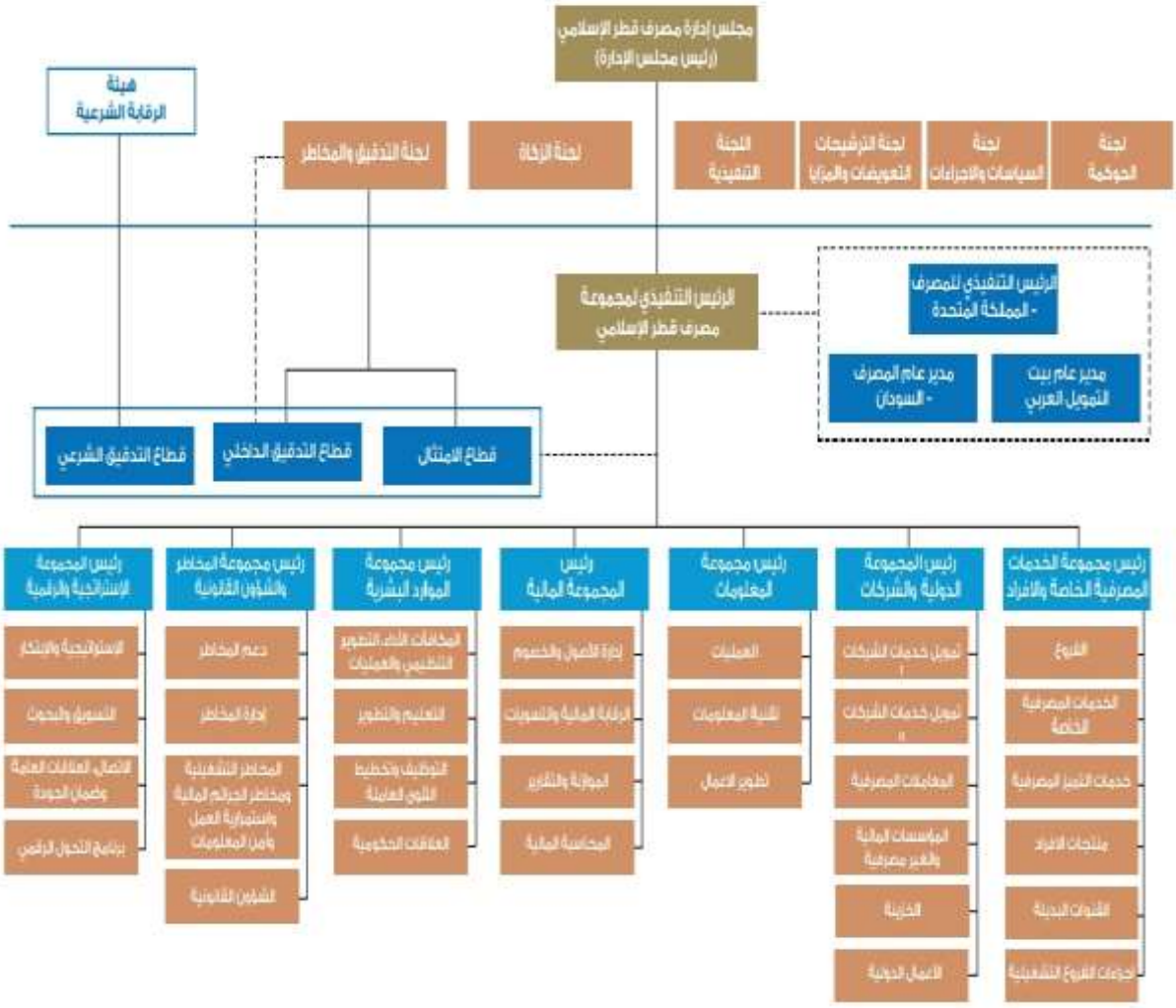

المصدر: التقرير السنوي لمصرف قطر الإسلامي، 2019، ص31.

https://www.qib.com.qa/ar/investorrelations/financial-information/annual-reports/

المطلب الثالث: الصيغ المعتمدة في بنك قطر الإسلامي

نشأ المصرف منذ التأسيس على أنه مصرف إسلامي يعتمد الصيغ والأدوات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولهذا يعتبر المصرف من السباقين في تطوير منتجات وبرامج مبتكرة تلبي احتياجات العملاء ومتوافقة مع الشريعة، وتتمثل الصيغ التي يعتمدها في:[1]

- **بيع المساومة:** يتمثل بيع المساومة في طلب العميل من المصرف أن يشتري سلعة معينة، يشتريها المصرف من طرف ثالث بسعر لا دخل للعميل بتحديده، وبربح لا يعلمه العميل تبعا لذلك، ويكون للعميل الحق في قبول السلعة أو رفضها بعد تملك المصرف لها، فإذا قبل العميل البضاعة يقوم بتسديد قيمتها للمصرف بالأقساط على النحو الذي يتفق عليه، ويقوم المصرف بتطبيق بيع المساومة على السلع المشتراة من السوق المحلي؛
- **بيع المرابحة:** يوفر المصرف لعملائه خدمة إصدار اعتمادات المرابحة التي تمكن العميل من الحصول على بعض السلع والأجهزة والمعدات من الخارج، ويتم ذلك من خلال تقديم العميل طلبا للمصرف لاستيراد سلعة ما مبينا وصفها وكميتها وسعرها، فيقوم المصرف باستيرادها لنفسه من الخارج على أن يبيعها للعميل بعد وصولها بسعر تكلفتها مع زيادة ربح يتم الاتفاق عليه؛
- **الاستصناع:** يتمثل أسلوب الاستصناع في قيام المصرف بالتعاقد مع العميل (المستصنع) على القيام بتنفيذ مشروع معين، وتحمل جميع التكاليف من الخامات والأجور ثم تسليمه كاملا إلى العميل بمبلغ محدد وفي تاريخ معين، ونظرا لعدم امتلاك المصرف حاليا لشركة مقاولات فإنه يقوم بالتعاقد على تنفيذ المشروع مع شركة أو أكثر من شركات المقاولات؛
- **الاستثمار بالمضاربة:** يقوم المصرف بتنفيذ العديد من عقود المضاربة التي تغطي احتياجات استثمارية مختلفة في مجال استيراد البضائع أو تمويل المناقصات أو غيرها؛
- **الإجارة:** يقوم المصرف بشراء الأعيان أو حصص منها ثم تأجيرها للغير، وهذه الأعيان مثل العقارات والمعدات أو الأجهزة المتنوعة، ويتم ذلك بعد دراسة الجدوى والتأكد من ربحيتها وموافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] الموقع الرسمي لبنك قطر الإسلامي، صيغ التمويل المعتمدة في بنك قطر الإسلامي، تاريخ الاستطلاع 10/06/ 2021.
https://www.qib.com.qa/ar/islamic-banking-tools/

- ✓ يملك مصرف قطر الإسلامي رؤية وإستراتيجية استثمارية واضحة وبعيدة المدى، وينظر لمحيطه الإقليمي والعالمي كوحدة متكاملة، من منطلق أن عصر العولمة المالية لم يعد فيه مكان لمصرف ينكفئ على الداخل، ولهذا فإن المصرف يتبنى إستراتيجية للتوسع خارجيا عبر انتقاء مراكز إقليمية وعالمية لاستثماراته الخارجية، بحيث يكون له حضور وتواجد عالمي ويتولى المصرف رئاسة مجالس إدارات هذه البيوت التمويلية حرصا على تطبيق المفاهيم والضوابط الشرعية الإسلامية التي يطبقها باعتباره الشركة الأم.

المبحث الثاني: آلية التمويل الإسلامي في البنك القطري

للوقوف على آلية التمويل الإسلامي المعتمدة من قبل البنك القطري، لا بد من تشخيص هيكل موجوداته أولا ثم تحليل أنشطة التمويل وأخيرا قياس مدى مساهمة صيغ التمويل في ربحية بنك قطر الإسلامي.

المطلب الأول: تشخيص هيكل موجودات بنك قطر الإسلامي

للوقوف على آلية التمويل الإسلامي المعتمدة من قبل البنك القطري لا بد من تشخيص هيكل موجوداته على النحو التالي:

الفرع الأول: نمو الموجودات الإجمالية للبنك

وهو ما يوضحه الجدول والشكل المواليين:

الجدول (1): تطور معدل نمو الموجودات الكلية للبنك خلال 2013- 2020 (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الموجودات الكلية	77354244	96106464	127323982	139834128	150374876	153232365	163519211	174356175
نسبة النمو	05.69	24.24	32.48	09.83	07.54	01.90	06.71	06.63

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير المالية للبنك (qib) خلال الفترة 2013- 2020 .

يمثل الجدول رقم (1) تطور موجودات بنك قطر الإسلامي للفترة (2013- 2020) التي شهدت زيادة مستمرة فقد تضاعفت بأكثر من مرتين حتى سنة 2020 مقارنة بسنة 2013 وبالرغم من معدلات النمو الإيجابية المحققة إلا أنها كانت تتذبذب من سنة لأخرى، فقد وصلت سنة 2015 إلى نسبة 32.48% كأعلى معدل محقق تليها سنة 2014 بـ 25.60% والشكل الموالي يعطي توضيحا أكثر عن التحليل السابق.

الشكل رقم (02): تطور معدل نمو الموجودات الإجمالية (%)

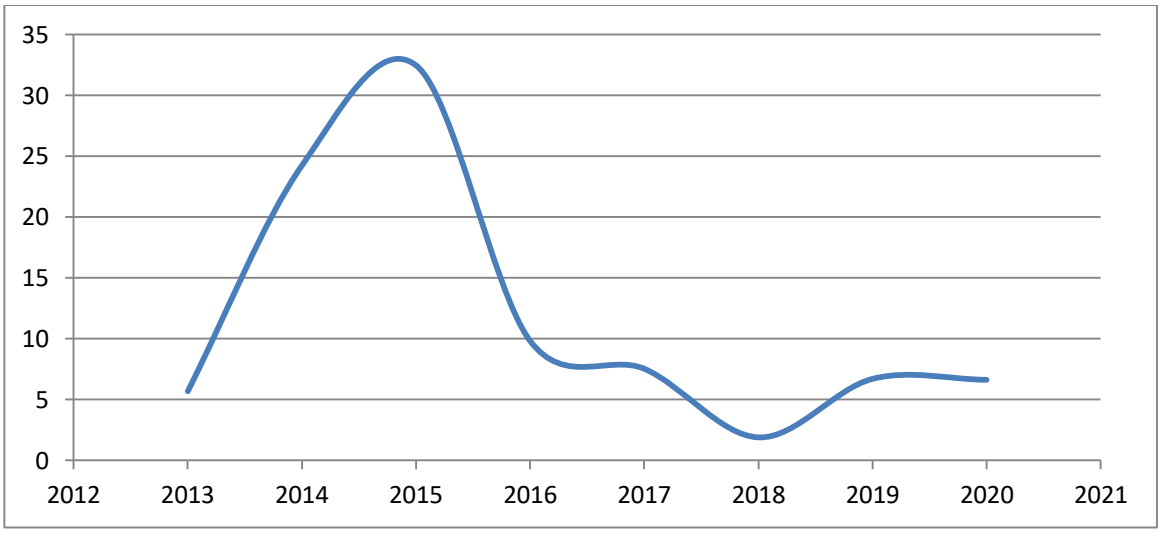

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الشكل رقم (02) يمكن التدقيق أكثر في تطور موجودات البنك وتسجيل الملاحظات التالية:

- معدلات النمو كلها إيجابية، وهذا يدل على توسع الجهود المبذولة من طرف البنك التي انعكست إيجابا على معدلات النمو؛
- معدلات النمو في فترة الدراسة حققت أعلى نسبة في سنة 2015، وشهدت تراجعا كبير سنة 2018 مع أن النمو يبقى ايجابيا والتذبذبات المشهودة سببها التقلبات الاقتصادية الراهنة.

الفرع الثاني: تطور عناصر الموجودات الإجمالية للبنك

وهو ما يبينه كل من الجدول والشكل المواليين:

الجدول رقم (02): نسبة مساهمة كل موجود في إجمالي الموجودات خلال 2013-2020 (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
أرصدة لدى البنك المركزي	3.87	5.13	3.99	3.89	3.69	4.76	4.53	4.79
أرصدة لدى البنوك	8.21	9.29	7.46	7.25	3.24	4.19	2.17	3.97
إجمالي موجودات التمويل	60.94	62.1	68.73	70.20	68.24	66.7	69.57	68.29
استثمارات مالية	19.20	16.60	14.8	14.27	20.22	20.54	20.35	19.07
استثمارات في شركات زميلة	0.96	1.00	0.82	0.63	0.44	0.37	0.33	0.65

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير المالية السنوية للبنك.

يبين الجدول رقم (02) أن هيكل الموجودات يعتمد بشكل أساسي على موجودات التمويل في جميع السنوات المدروسة بنسبة تجاوزت النصف، وقد بلغت أعلى نسبة مساهمة سنة 2016 بـ 70.25%،أما في المرتبة الثانية تأتي الاستثمارات المالية تساهم في تكوين الموجودات الكلية وقدرت أعلى نسبة لها بـ 20.54 سنة 2018، يليها المكون الثالث الذي يتمثل في أرصدة لدى البنوك و الذي قدرت أعلى نسبة له بـ 9.29 سنة 2014.

الشكل رقم (03): مساهمة موجودات التمويل في إجمالي الموجودات

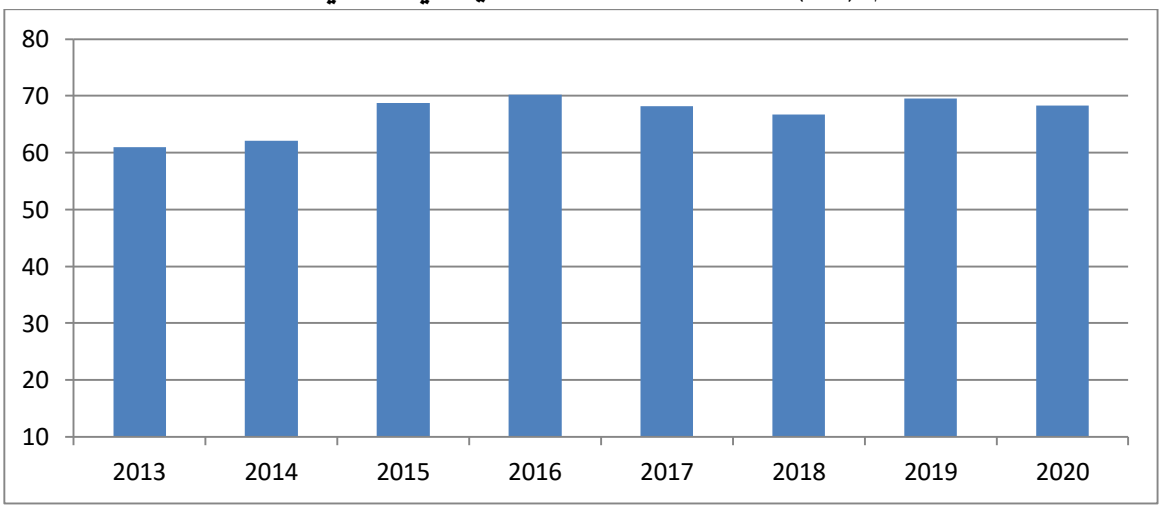

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (02).

نلاحظ وجود ارتفاع كبير في نسب موجودات التمويل كمكون من إجمالي موجودات البنك مقارنة مع الموجودات الأخرى من نقديات واستثمارات كما أن هناك اختلافات بين مساهمات باقي الموجودات وذلك راجع لاعتماد البنك بالدرجة الأولى على موجودات التمويل كعامل أساسي لتوليد أرباحه.

المطلب الثاني: تحليل نسب تطور أنشطة التمويل

تتضح من خلال التعرض لكل من:

الفرع الأول: عناصر موجودات التمويل في البنك

تتنوع موجودات التمويل في البنك محل الدراسة من مرابحات ومساومات، إجارة منتهية بالتمليك، استصناع، مضاربة، وصيغ أخرى وهذا ما يبرزه الجدول التالي:

الجدول رقم (03): قيم موجودات التمويل للفترة 2013- 2020 (ألف ريال قطري)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الموجودات الكلية	77354244	96106464	127323982	139834128	150374876	153232365	163519211	174356175
مرابحات و مساومات	38832944	49949792	77730475	81797648	87824141	87106340	101338841	108521422
إجارة منتهية بالتمليك	12332885	14839056	18984693	20733166	19765231	21218805	20076735	20099935
استصناع	1228995	808719	689751	445736	766379	744665	848730	185249
مضاربة	197691	472427	627970	631700	571250	71323	18311	14111
أخرى	335147	569057	669911	2575496	1825650	3266139	2095537	1998552
اجمالي موجودات التمويل	52927662	66639051	98702800	106183746	110752651	112407372	124378154	130819269

ناقص ربح مؤجل	5324634	6399267	10542027	7149002	6848417	8004893	7859426	7773643
مخصص انخفاض القيمة	425317	514849	579953	799282	1198498	2129804	2698687	3901098
أرباح معلقة	38245	43404	65432	64942	92237	62645	66448	72096
صافي موجودات التمويل	47139466	59681531	87221910	98180520	102613499	102209930	113753593	119072432

المصدر: تقارير بنك قطر الإسلامي خلال الفترة 2013-2020.

يمثل الجدول قيم موجودات التمويل التي تشمل الصيغ التمويلية المعتمدة من قبل بنك قطر والتي تتمثل في الصيغ التالية: المرابحة والمساومة، الإجارة، الإستصناع وبعض الصيغ الأخرى. بالنسبة لقيمة صافي موجودات التمويل يتم حسابها كما يلي:

قيمة إجمالي موجودات التمويل – (الأرباح المؤجلة +المعلقة +مخصصات الخسائر والانخفاض في القيمة).

ونلاحظ من خلال الجدول أن قيمة موجودات التمويل في زيادة مستمرة طيلة فترة الدراسة، وقد اختلفت درجة تركيز البنك على صيغة دون الأخرى ووجود تباين في بعضها دون البعض الآخر، ولإعطاء صورة أكثر وضوحا عن التحليل السابق تم إنشاء الشكل الموالي:

الشكل رقم(04): تطور عناصر موجودات التمويل لبنك قطر الإسلامي خلال الفترة 2013-2020

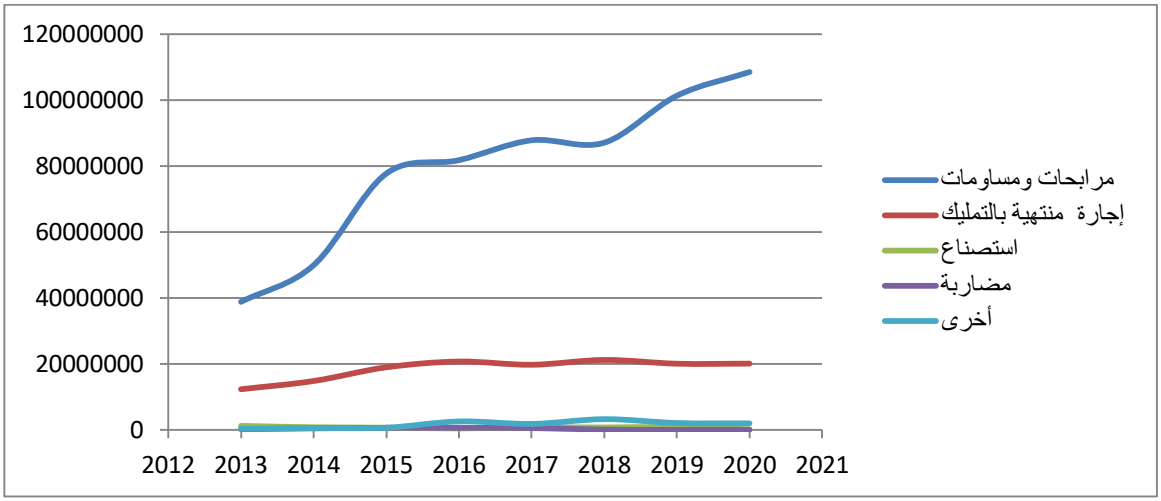

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03)

من خلال الشكل البياني نلاحظ أن مخصصات صيغ التمويل في تزايد مستمر طوال الفترة 2013-2020، وقد احتلت صيغة التمويل بالمرابحة والمساومة المرتبة الأولى، حيث بلغت بالتقريب ضعفي الصيغ الأخرى مما يعني أن سياسة البنك تتجه نحو أسلوب المرابحة والمساومة بالدرجة الأولى، تليها كل من صيغة التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك في المرتبة الثانية وصيغة التمويل بالإستصناع في المركز الثالث، وتوالت الزيادة في كل من أسلوب المرابحة و المساومة والإجارة المنتهية بالتمليك من سنة لأخرى حيث بلغت سنة 2014 بـ 11116848 ألف ريال قطري و2506171 على التوالي. كما بلغت قيمة الزيادة سنة 2016 بـ 4067173 و1748473 على التوالي. وفي المقابل نلاحظ انخفاضا بشكل عام في صيغ التمويل بالمضاربة و الإستصناع وصيغ التمويل الأخرى باستثناء زيادة طفيفة شهدتها صيغة المضاربة من سنة 2014 إلى سنة 2016 لتسجل سنة 2017 انخفاضا قدره 60450 ألف ريال قطري.

مما سبق يمكن الخروج بجملة من النتائج تتمثل في :

عملية تمويل البنك ترتكز في نشاطها على الصيغ القائمة على المديونية وذلك راجع لعدة أسباب منها سهولة تطبيقها واعتبارها الأكثر طلبا لتمويل الاستثمارات وملائمتها للمؤسسات من خلال تسهيلها لآليات التجارة الخارجية المحققة لاستيراد السلع الإنتاجية و الأولية و تتيح لها إمكانية تسديد ثمنها بالتقسيط وبالتالي التغلب على مشكلة عدم توفر السيولة النقدية لدى المؤسسات، وقد يكون السبب الجوهري لهذا التوجه كون هذه الصيغ أكثر توليدا للأرباح من جهة وتتميز بقلة المخاطر من جهة أخرى مقارنة بباقي الصيغ.

الفرع الثاني: نسب مساهمة كل صيغة من صيغ التمويل في إجمالي موجودات التمويل

تختلف نسب المساهمة في إجمالي موجودات التمويل من صيغة لأخرى وهذا ما يوضحه كل من الجدول والشكل المواليين:

الجدول (04): نسب مساهمة كل صيغة من صيغ التمويل في إجمالي موجودات التمويل (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
إجمالي موجودات التمويل	68.42	69.34	77.52	75.94	73.65	73.36	76.06	75.02
مرابحات ومساومات	73.37	74.96	78.75	77.4	79.3	77.49	81.48	82.96
إجارة منتهية بالتمليك	23.30	22.27	19.23	19.53	17.85	18.88	16.15	15.36
استصناع	2.32	1.21	0.70	0.42	0.69	0.66	0.68	0.14
مضاربة	0.38	0.71	0.64	0.59	0.52	0.06	0.01	0.01
أخرى	0.63	0.85	0.68	2.43	1.64	2.91	1.68	1.53

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير المالية للبنك.

يوضح الجدول مساهمة كل أسلوب من أساليب التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل، حيث تمثل نسب المرابحات والمساومات الرصيد الأكبر والذي قدر سنة 2020 بـ 82.96 من إجمالي موجودات التمويل، وهو ما يؤكد اتجاه البنك نحو الصيغ التمويلية القائمة على المديونية. أما بالنسبة لصيغة الإجارة والإستصناع والمضاربة ومختلف الصيغ الأخرى فقد شهدت انخفاضا بداية من سنة 2015.

الشكل رقم (05): مساهمة كل نوع من صيغ التمويل الإسلامي في إجمالي موجودات التمويل.

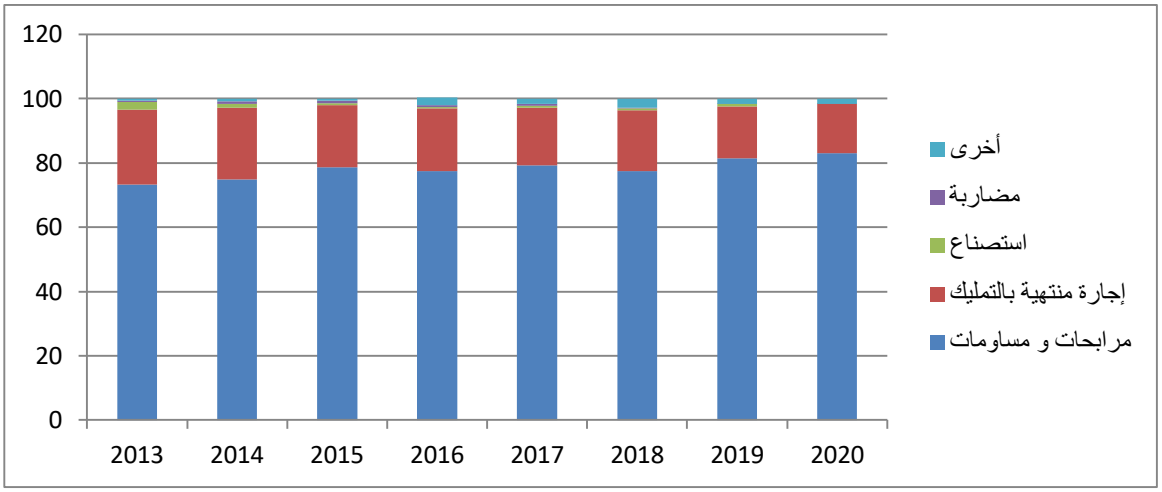

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (04)

من خلال القيم الموضحة في الجدول رقم (03)، ونسب المساهمة المبينة في الجدول رقم (04) يتضح لنا التركيز الكبير للبنك على تقديم تمويلات قصيرة الأجل والتي في مقدمتها التمويل بالمرابحة، نظرا لما يوفره هذا الأسلوب من ربح مضمون وخال من المخاطر تقريبا، وقد أدى هذا المنحى إلى تدعيم بعض الانتقادات الموجهة للبنوك الإسلامية بتركيزها بنسبة شبه كلية على الصيغ القائمة على المديونية، التي قد تنطوي في كثير من الأحيان على تكلفة إضافية يتحملها المستفيد الذي هو في أمس الحاجة لتخفيض تكلفة التمويل، كما أن لجوء البنك إلى استثمار إيراداته في المشاريع القصيرة الأجل أمر يجعله يبتعد عن الإطار العملي المفترض له من حيث اعتماده على جميع الصيغ الموضوعة، وعلى إسهاماتها في تحقيق تنمية المجتمعات.

على الرغم من توافقنا مع الرأي القائل بشرعية صيغة المرابحة إلا أن استهداف البنك الدائم لصفة الخلو من المخاطر بتركيزه على صيغة المرابحة يخل بعنصر أساسي من مبادئ الاقتصاد الإسلامي "مبدأ المشاركة ومبدأ الغنم بالغرم".

ومن النتائج المتوصل إليها في تحليل رغبة البنك في الميول إلى الصيغ القائمة على المديونية ما يلي:

- سهولة دراسة هذه الصيغ وتنفيذها مقارنة بباقي الصيغ الأخرى؛
- اعتبارها أقل مخاطرة من الصيغ الأخرى، الأمر الذي يساهم في رغبة المتعاملين مع البنك في إيداع أموالهم، بالإضافة إلى استيفاءها على ضمانات مناسبة لسداد الأقساط؛

- مساهمتها بشكل كبير في سرعة دوران النقود لقصر الأجل التمويلي لها، وهذا يساعد على تكرار استثمار رأس المال في مدة قصيرة وزيادة فرص الربح في كل مرة، وفي الوقت نفسه تلبي احتياجات الشركات والمشاريع من خلال توفير المواد والمعدات والآلات سواء من مصادر محلية أو خارجية.

المطلب الثالث: مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في ربحية بنك قطر الإسلامي

لتحليل قياس مدى مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في ربحية بنك قطر الإسلامي لابد من التطرق إلى العناصر التالية الذكر:

الفرع الأول: بنية صافي إيرادات أنشطة التمويل

تتحدد من خلال ما يلي:

أولا: الإيرادات المحققة من مختلف أنشطة التمويل

يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم(05): قيم إيرادات أنشطة التمويل (ألف ريال قطري)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
صافي إيرادات أنشطة التمويل	2003201	2444267	3201258	4016100	4887159	5328589	5827186	5956209
الإيرادات الناتجة عن المرابحات و المساومات	1499519	1856148	2476844	3188142	4026693	4351877	4933136	5103042
الإيرادات الناتجة عن الإجارة المنتهية بالتمليك	415105	528023	666745	767533	810386	939868	906963	842361
الإيرادات الناتجة عن الإستصناع	66432	39382	28753	37220	29430	26302	26208	10806
الإيرادات الناتجة عن المضاربة	14562	17797	22499	22999	19483	10266	685	-
إيرادات أخرى	7583	2917	6417	206	1167	276	194	-

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على المعطيات المستخرجة من البنك خلال الفترة المدروسة.

نلاحظ من خلال الجدول أن قيم صافي إيرادات أنشطة التمويل في تزايد مستمر خلال فترة الدراسة، وقد شكلت إيرادات المرابحات و المساومات النصيب الأكبر من تلك الإيرادات المحققة وهذا يعود للإقبال الكبير عليها، أما بالنسبة لباقي الإيرادات فقد توزعت على كل من صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك التي توالت زيادة إيراداتها من سنة لأخرى باستثناء السنتين الأخيرتين من فترة الدراسة اللتان شهدت فيهما انخفاض بـ 32905 ألف ريال قطري و64602 على التوالي، وصيغة الإستصناع والمضاربة وصيغ أخرى التي شهدت قيمها تارة زيادة وتارة أخرى نقصان حيث قدرت أعلى حصيلة لها بـ 66432 ألف ريال قطري و22999 و7583 على التوالي وأدنى حصيلة لها شهدتها سنة 2020 بـ 10806 بالنسبة للاستصناع و685 و194 ألف ريال قطري على التوالي لكل من المضاربة و صيغ أخرى.

إن مساهمة أسلوب التمويل بالمساومات والمرابحات بشكل كبير في إجمالي صافي إيرادات أنشطة التمويل يعني أن الأخير ذو ارتباط قوي مع إيرادات المرابحة و المساومة التي تحكم اتجاهه و عمقه.

ثانيا: مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد صافي إيرادات التمويل

تختلف مساهمة كل صيغة من الصيغ في توليد صافي إيرادات التمويل وهذا ما يبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم (06): نسب مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في توليد صافي إيرادات التمويل (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مرابحات ومساومات	74.86	75.94	77.37	79.38	82.83	81.67	84.66	85.68
إجارة منتهية بالتمليك	20.72	21.60	20.83	19.11	16.58	17.64	15.56	14.14
استصناع	3.31	1.61	0.90	0.93	0.40	0.19	0.01	0.18
مضاربات	0.73	0.73	0.70	0.57	0.40	0.19	0.011	-
إيرادات أخرى	0.38	0.12	0.20	0.005	0.02	0.005	0.003	-

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير البنك.

يتضح لنا من الجدول أعلاه أن الجزء الأكبر من صافي أرباح التمويل يتولد من خلال التمويل بصيغة المرابحة والمساومة الذي تجاوز النصف طوال فترة الدراسة وبلغ نسبة 85.68 سنة 2020، أما الجزء الباقي فيتوزع بين كل من الإجارة المنتهية بالتمليك والاستصناع والمضاربات، التي شهد وزنها تذبذب من سنة لأخرى، وهذا ما يوضحه أكثر الشكل الموالي:

الشكل رقم (06): الوزن النسبي لصيغ التمويل الإسلامي في صافي إيرادات أنشطة التمويل

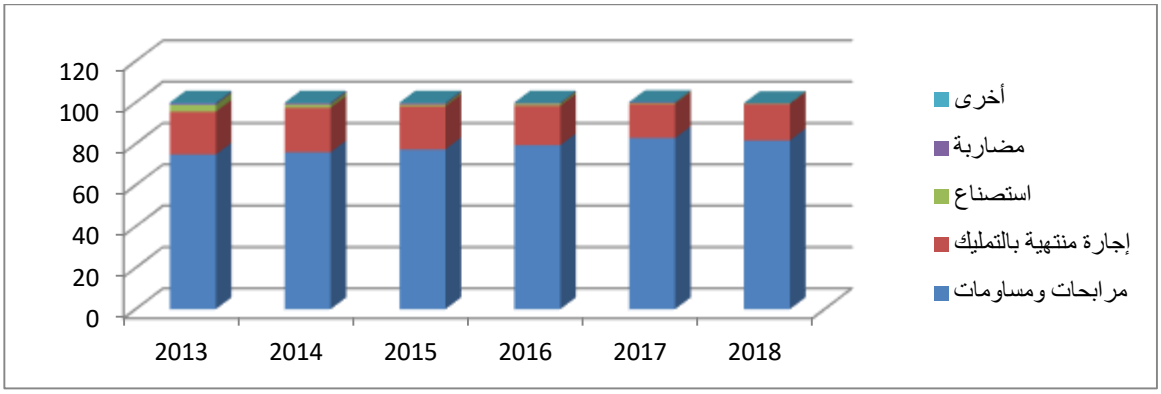

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال ما سبق يتضح أن هناك انخفاضا في نسب صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك في السنوات الأخيرة من فترة الدراسة وذلك لأنها أكثر عرضة للمخاطر، وأن عوائدها قليلة مقارنة بالمرابحة والمساومة.

- كما يتبين أيضا أن أسلوب التمويل بالمشاركة لم يظهر خلال فترة الدراسة، هذا ليس لأن البنك لا يتعامل به وإنما قام بدمجه مع أسلوب التمويل بالمضاربة لكونهما متشابهان ونسبهما شبه منعدمة.
- نسب مساهمة كل من صيغة المضاربة والمشاركة في توليد أرباح التمويل كانت الأقل مقارنة بباقي الصيغ الأخرى، وذلك لما يتصفان به من معدلات مخاطرة أكبر وكونهما من صيغ التمويل طويلة الأجل نسبيا مقارنة بباقي الصيغ.

الفرع الثاني: دور صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة من قبل البنك في تكوين هامش الربح

يمكن إبراز دور صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة من قبل بنك قطر الإسلامي في تكوين هامش الربح، من خلال حساب نسبة هامش الربح المحقق من كل صيغة على النحو التالي:

نسبة هامش الربح المحقق من كل صيغة = (صافي الإيرادات الناتج عن كل صيغة / إجمالي الإيرادات الناتج عن كل صيغة) × 100

الجدول رقم (07): تطور هامش الربح لصيغ التمويل المعتمدة من قبل بنك قطر (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مرابحات ومساومات	3.86	3.72	3.19	3.90	4.58	5.00	4.87	4.70
إجارة منتهية بالتمليك	3.37	3.56	3.51	3.70	4.10	4.43	4.52	4.19
استصناع	5.41	4.70	4.17	8.35	3.84	3.53	3.09	5.83
مضاربة	7.37	3.77	3.58	3.64	3.41	14.39	3.74	-
أخرى	2.26	0.51	0.96	0.007	0.064	0.008	0.009	-

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03) و(05).

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الهامش المحقق من صيغة التمويل بالمضاربة خلال سنوات الدراسة أكبر من ذاك المحقق من التمويل بالصيغ الأخرى، فعلى الرغم من التركيز الكبير للبنك محل الدراسة على التمويل بالصيغ القائمة على المديونية (المرابحة والمساومة، الإجارة المنتهية بالتمليك)، إلا أن هامش الربح المحقق منها أقل من المحقق من الصيغ القائمة على الملكية (مضاربة، مشاركة)، وعليه يمكن القول أن الصيغ الأكثر عرضة للمخاطرة هي الصيغ ذات الهوامش الربحية الأكبر.

وهو ما يبينه بصورة أوضح الشكل التالي:

الشكل رقم (07): مساهمة الصيغ القائمة على المديونية والقائمة على الملكية في توليد ربحية البنك

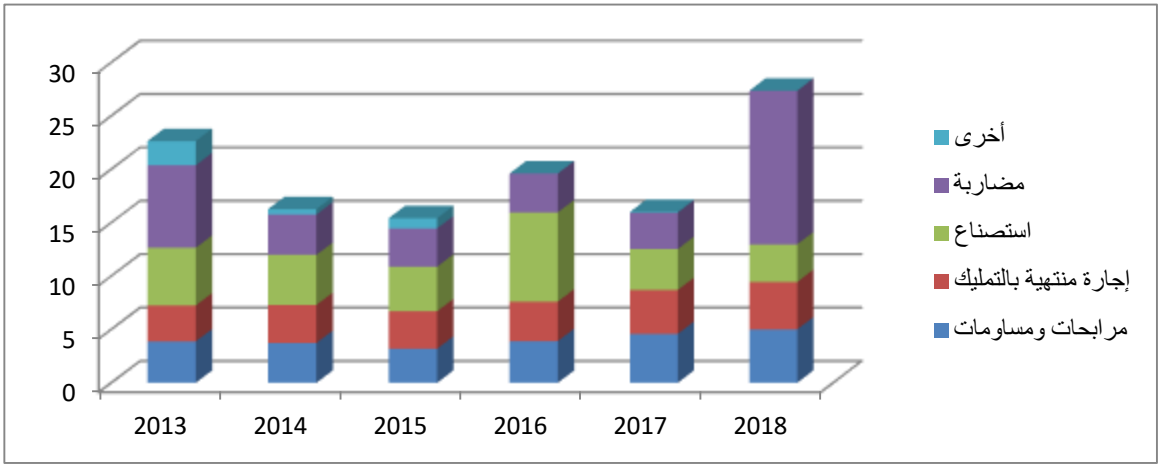

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال هذا الفصل تم التعرف على بنك قطر الإسلامي ومختلف الصيغ التمويلية التي يتبناها، بالإضافة إلى عرض نتائج الدراسة من خلال تفسير وتحليل المخرجات، وتتمثل أهم النتائج المتوصل إليها في:

- معدلات النمو المشهودة خلال فترة الدراسة كلها إيجابية وهذا راجع لتوسع الجهود المبذولة من طرف البنك.
- وجود ارتفاع كبير في نسب موجودات التمويل كمكون من إجمالي موجودات البنك مقارنة مع الموجودات الأخرى من نقديات واستثمارات كما أن هناك اختلافات بين مساهمات باقي الموجودات وذلك راجع لاعتماد البنك بالدرجة الأولى على موجودات التمويل كعامل أساسي لتوليد أرباحه.
- البنك محل الدراسة يعتمد على الصيغ القائمة على المديونية وعلى رأسها صيغة المرابحة والمساومة، وذلك راجع لسهولة تنفيذها واعتبارها أقل مخاطرة من الصيغ الأخرى.
- الصيغ التي تنطوي على مخاطر كبيرة من مشاركة ومضاربة هي التي تساهم بمعدل أكبر في توليد الأرباح، إلا أن البنك محل الدراسة لم يعطي أهمية لهذه الصيغ مقارنة بصيغة المرابحة والمساومة، التي خصص لها أكثر من نصف إجمالي موجودات التمويل، وذلك كونها الصيغة الأقل مخاطرة.

خاتمة عامة

من خلال ما تم عرضه في هذه الدراسة، تبين أن التمويل الإسلامي هو تقديم الأموال العينية أو النقدية ممن يملكها "المصرف" إلى شخص آخر "العميل"، ليتصرف فيها وفق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق عائد مباح شرعا. الإسلام قدم مجموعة من الأساليب والصيغ التمويلية التي يمكن استخدامها لتلبية كافة الاحتياجات المالية، فهذه الصيغ تمثل البديل لنظام الإقراض الربوي، كما أنها تتميز بالتنوع والاختلاف فيما بينها من حيث التطبيق بشكل يضمن تحقيق العدالة في توزيع الناتج بين أطراف العلاقة التمويلية، بالإضافة إلى تلبية مختلف حاجات العملاء وأفراد المجتمع، وهذا ما يجعل هذه الصيغ صالحة للتطبيق في كل مكان وزمان.

تناولت هذه الدراسة أيضا أهم ما يتعلق بالبنوك الإسلامية التي كانت استجابة لمتطلبات المجتمع الإسلامي والحاجات الملحة التي برزت في ميدان التعامل المصرفي كون البنوك الإسلامية تلتزم بمجموعة من الضوابط والأحكام الموافقة للشريعة الإسلامية، التي تميزت بها عن نظيرتها التقليدية بمعاملات تزرع الاستقرار والأمان في روح المتعاملين سواء في آلية عملها أو من حيث الأنشطة والخدمات التي تقدمها أو من حيث الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها.

في الأخير من هذه الدراسة تم عرض حالة تطبيقية حول بنك قطر الإسلامي، والتي تبين من خلالها أن هذا البنك يعتمد في تعاملاته مع زبائنه على مجموعة من الصيغ التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، إلا أنه يركز أكثر على صيغة المرابحة والمساومة باعتبارها أقل مخاطرة وأكثر ضمانا عند تسديد المستحقات من الصيغ الأخرى.

نتائج البحث واختبار الفرضيات

- توجد العديد من صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمدها البنوك الإسلامية في تقديم التمويل للأفراد والشركات، والتي تمثل نشاطا رئيسيا لتحقيق عوائد وهوامش ربح بعيدة عن الشبهات الربوية، على رأسها كل من صيغة المرابحة، الإجارة المنتهية بالتمليك والمضاربة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- يستخدم مؤشر الربحية لقياس كفاءة البنك في استغلال الموارد استغلالا أمثلا لتحقيق الأرباح، وكذا قياس مدى قدرة البنوك على توليد الأرباح باستخدام مجموعة من النسب كنسبة الهامش والعائد.
- من خلال الدراسة التحليلية للأداء المالي للبنك، تم الوصول إلى وجود هامش ربح محقق من كل الصيغ المعتمدة من طرف البنك بنسب متفاوتة، حيث أن أكبر هامش محقق كان ذلك المتأتي من خلال التمويل عن طريق الصيغ القائمة على الملكية وعلى وجه الخصوص صيغة المضاربة والمشاركة، إلا أن بنك قطر الإسلامي يميل إلى اعتماد الصيغ القائمة على المديونية وهذا كون صيغة المشاركة والمضاربة تستخدم في التمويل طويل الأجل، حيث يصعب على المستثمر

الحصول على الأرباح في الوقت الذي يريده، وكونها أكثر عرضة للمخاطر وبطيئة الدوران فيما يتعلق بالسيولة، بالإضافة إلى صعوبة تطبيقها مقارنة بالصيغ الأخرى. وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

- ارتكز مصدر الأرباح في بنك قطر الإسلامي على الصيغ التمويلية قصيرة الأجل ضمن صيغ التمويل القائمة على المديونية، والتي تجاوزت مساهمتها في الإيرادات نسبة 70% لأغلب السنوات هذا ما يؤكد حالة من التركيز في آليات التمويل في البنك ضمن هذا النمط من التمويل.
- رغم توسع البنوك الإسلامية في نشاط المرابحة، والذي لقي نجاحا كبيرا لأنه يتميز بسهولة ومرونة أكبر في الإستخدام، كما يجنبها المخاطرة الإستثمارية، ويعطيها أمانا أكثر من صيغ التمويل الأخرى، حيث يأخذ المصرف بالإضافة إلى هامش الربح مختلف الضمانات اللازمة لتسديد العميل ما عليه من ثمن آجل، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن التمويل بالمرابحة التي معظمها ذات آجال قصيرة ومتوسطة يناسب طبيعة موارد المصارف الإسلامية، إلا أن نشاط المرابحة لا يحقق بفعالية الهدف الذي أنشأت البنوك الإسلامية من أجله، والمتمثل أساسا في زيادة الاستثمارات وتحقيق التنمية بما يخدم الاقتصاد الإسلامي.

التوصيات

- الاهتمام بتكوين وتدريب الإطارات المصرفية وتأهيلها علميا وعمليا للعمل في البنوك الإسلامية، بما يعمل على توحيد كافة الرؤى والتوجهات وأساليب العمل داخل وحدات النظام المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى إزالة عوائق صعوبة تطبيق أي صيغة من قبل البنك.
- ضرورة تنويع البنوك الإسلامية للصيغ المطبقة في إطار نشاطها، وذلك من خلال تقييد تطبيقها لصيغة المرابحة التي تعد من أكثر الصيغ تطبيقا حاليا في حدود نسبة معينة من أصولها، حتى تضطر إلى استخدام صيغ أخرى وإن كانت أكثر مخاطرة.
- ضرورة خروج البنوك الإسلامية من جانب التفكير الربحي فقط وامتدادها إلى التفكير في الجانب التكافلي والتضامني، كتوظيف صندوق زكاة خاص بالمؤسسة يخصص لتحقيق أهداف اجتماعية كدعم الفئات الهشة.

قائمة المراجع

- **باللغة العربية**

✓ **الكتب**

1- أحمد شعبان ومحمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010.

2- حسن الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب**، الطبعة الثالثة، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2000.

3- حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2016.

4- خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر،2011.

5- شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع**، الطبعة الأولى، الأردن، 2011.

6- عبد الحليم عمار غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية**، دار أبي فداء للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013.

7- فؤاد السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص**، دار المسيرة، الأردن، 1999.

- محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية (أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية)**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008.

8- محمود حسن الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع، عمان- الأردن، 2008.

9- مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه على التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومه للطباعة والنشر، الجزائر، 2007.

10- مصطفى كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، الطبعة الأولى، دار أسامة، الأردن، 2012.

11- منذر قحف، **السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997.

12- منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي (تحليل فقهي واقتصادي)**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2004.

✓ **المذكرات والرسائل الجامعية**

13- خاطر سعدية، **التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2015.

14- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مذكرة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، السنة الجامعية، 2010.

15- عماد فراح، **دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، 2014.

16- عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق، جامعة باتنة، 2009.

17- لبنى بومعزة، **واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، السنة الجامعية، 2017.

18- محمد عبد الحميد محمد فرحان، **التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة (دراسة لأهم مصادر التمويل)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم المصارف الإسلامية، الجزائر، 2010.

19- مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2012.

20- ميلود بن مسعودة، **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصلد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، السنة الجامعية،2008.

✓ **المجلات العلمية**

21- أحمد ياسين، عزيز إسماعيل محمد، **التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية، بغداد، 2013.

22- زوبير عياش، سميرة مناصرة، **التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 13، الجزائر، جوان 2016.

23- سعد عبد محمد، **معوقات عمل المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق**، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد السابع، 2018.

24- يوسفات علي، عبد الرحمان عبد القادر، **واقع صيغ التمويل التجارية الإسلامية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 01، الجزائر، 2012.

✓ **الملتقيات والدورات**

25- خالدي خديجة، **خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2010.

26- فتيحة ونوغي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة، والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جامعة سطيف، ماي 2003.

27- نيماوي عبد المجيد، براهيمي شراف، دور مؤسسات التمويل اللاربوية في تحقيق التنمية الاقتصادية، ملتقى دولي حول سياسة التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، نوفمبر، 2006.

✓ **مواقع الأنترنت**

28- الموقع الرسمي لبنك قطر الإسلامي، نبذة تعريفية حول بنك قطر الإسلامي.

/https://www.qib.com.qa/ar/our-profile

29- الموقع الرسمي لبنك قطر الإسلامي، نبذة تعريفية حول بنك قطر الإسلامي.

/https://www.qib.com.qa/ar/our-profile

➢ **باللغة الإنجليزية**

30- Ibrahim Warde , **Islamic Finance in the Global Economy,** Edinburgh University Press, Great Britain,2000.

31- Yahia Abdul-Rahman, **The Art of Islamic Bancing and Finance: Tools and Techniques for Community-Based Banking**, John Wiley, New Jersey, 2020.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى قياس مدى تأثير صيغ التمويل الإسلامي على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية (بنك قطر الإسلامي)، وبغية تحقيق هذا الهدف تم حساب بعض المؤشرات المالية المتعلقة بربحية وكفاءة الأداء المالي بالاعتماد على البيانات المالية للبنك محل الدراسة للفترة (2013−2020)، وقد خلصت نتائج الدراسة إلى أن النسبة الأعلى من هامش الأرباح في بنك قطر الإسلامي تتأتى من الصيغ القائمة على الملكية بشقيها صيغة المشاركة وصيغة المضاربة، إلا أن البنك لم يعطي أهمية لهذه الصيغ مقارنة بالصيغ القائمة على المديونية وبالدرجة الأولى صيغة المرابحة التي خصص لها أكثر من نصف إجمالي موجودات التمويل، وبالرغم من تركز عمليات التمويل في البنك على صيغة المرابحة كونها الصيغة الأقل مخاطرة والأكثر ضمانا بالنسبة للعملاء، بالإضافة إلى سهولة تطبيقها، إلا أن نشاط المرابحة لا يحقق بفعالية الهدف الذي أنشأت البنوك الإسلامية من أجله والمتمثل أساسا في زيادة الاستثمارات وتحقيق التنمية بما يخدم الاقتصاد الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، صيغ التمويل الإسلامي، مؤشر الربحية، بنك قطر الإسلامي.

Résumé:

Cette étude visait à mesurer l'impact des formules de financement islamiques sur la génération de bénéfices dans les banques islamiques (Qatar Islamic Bank), et afin d'atteindre cet objectif certain indicateurs financiers liés à la rentabilité et à l'efficacité de la performance financiére ont été calculés sur la base des états financiers de la banque à l'étude pour la période (2013-2020). Les résultats de l'étude ont conclu que le pourcentage le plus élevé de la marge bénéficiaire de Qatar Islamic Bank provient des formules basées sur la propriété,que sont toutes deux la formule de Moucharaka et la formule mudaraba, mais la banque n'a pas accordé d'importance à ces formules par rapport aux formules basées sur l'endettement en premier lieu, la formule Mourabaha car c'est la formule la moins risquée et la plus assuré pour les client, outre sa facilité d'application, l'activité Mourabaha n'atteint pas efficacement les objectif que les banques islamiques ont établi pour elle, qui est principalement représenté par l'augmentation des investissement et la réalisation du développement d'une manière qui sert l'économie islamique.

Mots clés: les banques islamiques, Formules de financement islamiques, Indice de rentabilité, Qatar Islamic Bank.